الواجبات الدينية

أو

تنبيه الجاهل إلى واجبه الديني

تأليف

عبد الله بن محمد الحسو الموصلي

(١٣٠٨هـ-١٣٨٠هـ)

تحقيق

عبد العزيز بن أحمد البداح

ملخص البحث

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ... أما بعد:

فهذا البحث تحقيق لرسالة: (الواجبات الدينية) أو (تنبيه الجاهل إلى واجبه الديني) للشيخ عبدالله بن محمد الحسو الموصلي (ت:١٣٨٠هـ) بحث فيه المؤلف مسألة العذر بالجهل، ومعنى شهادة أن لا إله إلا الله، وتحريم الصلاة إلى القبور، واتخاذها مساجد، ووجوب هدم ما بني عليها، كما بحث المؤلف الذبح والنذر والحلف بغير الله تعالى ، وذم الفلسفة وعلم الكلام، ودافع فيها عن دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله.

ورأيت إخراج هذه الرسالة وتحقيقها لأهمية موضوعها، ووفاءً لمؤلفها.

وسلكت في تحقيق هذه الرسالة مسلك الاختصار قدر الإمكان، مع الالتزام بالمنهج العلمي في تحقيق المخطوطات من عزو الآيات إلى مواضعها من القرآن الكريم، وتخريج الأحاديث والحكم عليها، والتعريف بالأعلام غير المشهورين، وبيان معنى المصطلحات والكلمات الغريبة، وعلّقت على ما يحتاج إلى تعليق أو استدراك.

Research Summary

Praise be to God alone, and peace and blessings be upon the Prophet after him… either:

This research achievement of the message: (religious duties) or (Alert ignorant to religious duty) of Sheikh Abdullah bin Mohammed Al_huso Musli (Tel: 1380) Search the author question the excuse of ignorance, and the meaning of the testimony that there is no god but Allah, and the prohibition of prayer to graves and taken mosques, and the need to tear down what it is based, the author also discussed the slaughter and vow and NATO without God, edema of philosophy and theology, and he defended the invitation of Sheikh Mohammed bin Abdel Wahab God's mercy.

Directed by and saw this letter and realized the importance of the subject matter, and to meet the author.

And walk in the achievement of this letter course shortcut as much as possible, with a commitment to scientific method in achieving the manuscripts of attribution verses to the positions of the Koran, and the graduation of conversations and judged, and the definition of flags is well-known, the meaning of terms and exotic words and statement, and commented on what needs to suspend or Correction.

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، نبينا محمد وآله وصحبه، أما بعد:

فقد كتب كثير من أهل السنة والجماعة في بيان التوحيد والدعوة إليه، والتحذير من الشرك ووسائله.

وهذه الرسالة الموسومة بـ: (الواجبات الدينية، أو تنبيه الجاهل إلى واجبه الديني) مصنّف لطيف كتبه أحد علماء العراق وهو الشيخ: عبدالله بن محمد الحسو الموصلي (ت:١٣٨٠هـ) - رحمه الله تعالى - في وجوب تحقيق التوحيد، والتحذير مما وقع في زمانه من البناء على القبور والصلاة إليها، والذبح والنذر لغير الله تعالى، والدفاع عن الدعوة السلفية التي قام بها الشيخ محمد بن عبد الوهاب في قلب جزيرة العرب.

وقد أردت من إخراج هذه الرسالة وتحقيقها: الدعوة إلى التوحيد، بإحياء أثر من آثار علمائه، وإبراز جهود المؤلف - رحمه الله تعالى - والانتفاع بعلمه والدعاء له.

والله أسأل التوفيق في القول والعمل، وأن يجعل ذلك خالصاً لوجهه الكريم مقرباً لديه في جنات النعيم، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه.

وكتبه: عبدالعزيز بن أحمد البداح
البريد الإلكتروني:
al.bedah@hotmail.com
١/ ٥/ ١٤٣٦هـ

أولا:
القسم الدراسي

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف.

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة، ومنهج التحقيق.

المبحث الأول
التعريف بالمؤلف[١]

المطلب الأول: اسمه ونسبه:

هو: عبدالله بن محمد بن عبدالله الحسو الموصلي.

وكل من ترجم له لم يزد على ذلك في نسبه.

يرجع نسبه إلى قبيلة عربية هي عشيرة العبيد العراقية، ويرى بعضهم أنه كُردي، ولذا أُورد في تراجمهم[٢].

المطلب الثاني: مولده وحياته:

ولد الشيخ عبدالله بن محمد الحسو سنة (١٣٠٨هـ) وقيل: (١٣١٢هـ) في مدينة الموصل بالعراق، وقرأ علوم الشريعة على شيوخ عصره الموصليين، ثم لازم الشيخ (محمد الرضواني)[٣] وقرأ عليه في مختلف العلوم حتى أجازه بالرواية والتدريس.

اشتغل الشيخ (عبدالله الحسو) بالتدريس في مدرسة الرضواني، ثم عُيّن قبيل وفاته مدرساً في مدرسة جامع رابعة خاتون، ثم كان إماماً وخطيباً وواعظاً في جامع عمر الأسود.

تخرّج عليه جمع من العلماء منهم: عبدالله بن الأربيلي[٤]، ومحمد قاسم المصحف[٥].

---

(١) تنظر ترجمته في: تاريخ علماء الموصل، أحمد محمد مختار، مطبعة الزهراء الحديثة، الموصل، ط١، ١٤٠٤هـ، ص(٤٢). نظم الدرر في رجال القرن الرابع عشر، يونس الشيخ إبراهيم السامرائي، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ط١، ١٤٢٦هـ، ص(٢٢٨). علماء أكراد، قدّم له: مصطفى مسلم، من إصدار: جمعية علماء كردستان، ط١، ١٤١٢هـ، ص(٧٥). موسوعة أعلام الموصل، عمر الطالب، وزارة التعليم المالي، العراق، ط١، ١٤٢٩هـ، ص(٣٤٢).

(٢) علماء أكراد، ص(٧٥).

(٣) هو: محمد بن عثمان الرضواني الحنفي، من علماء الموصل وأعيانها، أنشأ مدرسة سُميت باسمه، اشتغل بالتدريس فيها حتى وفاته سنة (١٩٤٢م). ينظر: أعلام الموصل، عمر الطالب، ص(٤١٠).

(٤) هو: عبدالله بن محمد بن عمر الأربيلي، عمل في التدريس والإمامة والخطابة، له مؤلفات منها: رسالة في الزكاة، توفي سنة (١٤٠٣هـ). ينظر: ذكريات علي الطنطاوي، دار المنارة، جدة، ط١، ١٤٠٧هـ، (٥/ ٣٠٧).

(٥) لم أجد له ترجمة.

حجّ في أخريات حياته مرتين[١].

المطلب الثالث: مصنفاته:

ألف الشيخ عبدالله الحسو جملة من الكتب والرسائل هي:

١- الافتراء على الأبرياء وأضراره. طُبع في دار الكتاب العربي بمصر.

٢- تلخيص وشرح كتاب البراهين المهدية إلى العقائد المنجية. طُبع في مطبعة الإمام بمصر.

٣- الإيضاح المبين في هدم الإسلام للكفر المشين. طُبع في مطبعة أنصار السنة المحمدية بمصر، بتصحيح محمد حامد الفقي.

٤- المسائل البهية في الرجوع إلى رب البرية. طُبع في مطبعة الاتحاد الجديدة بالموصل.

٥- هداية الخلق إلى سبيل الحق. طُبع في مطبعة الاتحاد الجديدة بالموصل.

٦- الواجبات الدينية أو تنبيه الجاهل إلى واجبه الديني. وهو هذه الرسالة التي نحن بصدد تحقيقها وإخراجها.

٧- دعوة العباد إلى صحيح الاعتقاد، طُبع قديما من غير ناشر ولا تاريخ للنشر.

٨- كتب مقالات في مجلة (التمدن الإسلامي) التي كانت تصدر في دمشق، ومجلة (الهدي النبوي) التي تصدر في القاهرة.

المطلب الرابع: مذهبه العقدي:

يجزم المطّلع على مصنّفات الشيخ (عبدالله الحسو) أنه سلفي المعتقد على مذهب أهل السنة والجماعة، يدل على ذلك أن مصنفاته كلها في الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك والدفاع عن الدعوة الإصلاحية، على الرغم من الحملات القاسية التي تعرض لها من الصوفية[٢].

ومما يذكر في هذا أن الشيخ (عبدالله الحسو) كان صوفياً ردحاً من شبابه، ثم هداه الله

---

(١) تاريخ علماء الموصل ص(٤٢)، نظم الدرر ص(٢٢٨)، علماء أكراد ص(٧٥)، موسوعة أعلام الموصل ص(٣٤٢).

(٢) أعلام الموصل، ص(٣٤٣).

تعالى لمذهب السلف كما ذكر ذلك عن نفسه في مقدمة كتابه: (الإيضاح المبين)[١] وكذا في كتابه: (الافتراء على الأبرياء)[٢]. ثم أخذ يؤلف في نقد مذهبهم رسائل عديدة من طريق غير مباشر، ينشرها تارة مصرحاً باسمه، وأخرى باسم يستعيره، وهو الشيخ (عبد المتعالي).

وكان السبب في تحوله إلى مذهب السلف اطلاعه على كتب ابن تيمية وابن القيم والشيخ محمد بن عبدالوهاب[٣].

ووصف العلماء السلفيون المعاصرون للشيخ (عبدالله الحسو) بأنه سلفي العقيدة، بل اعتبره الشيخ (محمد نسيب الرفاعي)[٤] مؤسس الدعوة السلفية في الموصل[٥].

المطلب الخامس: وفاته:

توفي الشيخ (عبدالله الحسو) في الموصل سنة (١٣٨٠هـ) رحمه الله رحمةً واسعة[٦].

❁ ❁ ❁

(١) الإيضاح المبين في هدم الإسلام للكفر المشين، عبد الله الحسو، تصحيح: محمد حامد الفقي، مطبعة أنصار السنة، مصر، ١٣٦٥هـ، ص(٢).

(٢) الافتراء على الأبرياء وأضراره، دار الكتاب العربي، مصر، من غير تاريخ للنشر، ص(٣٢).

(٣) أعلام الموصل، ص(٣٤٣).

(٤) هو: محمد نسيب بن عبدالرزاق الرفاعي، مفسر فقيه، من علماء الحلب، سلفي العقيدة، له مؤلفات منها: التفسير الواضح، توفي سنة (١٤١٣هـ). ينظر: ذيل الأعلام، أحمد العلاونة، دار المنارة، جدة، ١٤٢٨هـ، (٢/ ٢٥٠).

(٥) التوصل إلى حقيقة التوسل، محمد نسيب الرفاعي، من غير ناشر، ط٣، ١٣٩٩هـ، ص(٣٥٥).

(٦) تاريخ علماء الموصل ص(٤٢)، موسوعة أعلام الموصل ص(٣٤٢).

المبحث الثاني
التعريف بالرسالة ومنهج التحقيق

المطلب الأول: اسم الرسالة ونسبتها إلى المؤلف:

لم يذكر من ترجم للشيخ (عبدالله الحسو) هذه الرسالة ضمن مؤلفاته، ولهذا فاسم هذه الرسالة ونسبتها إلى مؤلفها مستفاد من ثلاثة أمور، هي:

الأول: أن اسم الرسالة واسم مؤلفها مُثبت على المخطوط.

الثاني: أن أسلوب المؤلف في هذه الرسالة وطريقته موافق لأسلوبه وطريقته في كتبه الأخرى.

الثالث: أن هذه الرسالة بحثت الموضوعات التي بحثها المؤلف في كتبه الأخرى كالإفتراء على الأبرياء وأضراره، والإيضاح المبين في هدم الإسلام للكفر المشين.

المطلب الثاني: موضوع الرسالة:

بحث المؤلف رحمه الله في هذه الرسالة أربع مسائل، هي:

١- أن الجاهل لا يعذر بتركه التوحيد، مستدلاً من الكتاب والسنة على ذلك.

٢- بيان معنى شهادة أن لا إله إلا الله ولوازمها التي تلزم قائلها.

٣- بيان ما يعارض توحيد الألوهية من البناء على القبور والصلاة عليها، والذبح والنذر لغير الله تعالى.

٤- الدفاع عن دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وبيان موافقتها لمذاهب الأئمة الأربعة.

المطلب الثالث: موارد المؤلف في رسالته:

رجع الشيخ (عبدالله الحسو) في رسالته إلى جملة من كتب التفسير والتوحيد والفقه والحديث.

كتب التفسير:

١- جامع البيان في تفسير آي القرآن، ابن جرير الطبري، ت(٣١٠هـ).

٢- معالم التنزيل، البغوي، ت(٥١٦هـ).

٣- مفاتيح الغيب، الرازي، ت(٦٠٦هـ).

٤- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي، ت(٦٨٥هـ).

٥- مدارك التنزيل وحقائق التأويل، النسفي، ت(٧١١هـ).

٦- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ت(٧٧٤هـ).

٧- الإكليل في استنباط التنزيل، السيوطي، ت(٩١١هـ).

٨- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، الشوكاني، ت(١٢٥٠هـ).

٩- فتح البيان في مقاصد القرآن، صديق حسن القنوجي، ت(٣٠٧هـ).

كتب الحديث:

١- شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، ت(٦٧٦هـ).

٢- رياض الصالحين، النووي، ت(٧٦٧هـ).

٣- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ت(٨٥٢هـ).

كتب العقائد:

١- منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر، القاري، ت(١٠١٤هـ).

٢- تطهير الاعتقاد عن أدوات الإلحاد، الصفافي، ت(١١٨٢هـ).

٣- كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، محمد بن عبدالوهاب، ت(١٢٠٦هـ).

٤- منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات ابن جرجيس، عبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ، ت(١٢٩٣هـ).

كتب الفقه وأصوله:

١- المستصفى من علم الأصول، الغزالي، ت(٥٠٥هـ).

٢- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم الجوزية، ت(٧٥١هـ).

٣- شرح الورقات، المحلي، ت(٨٦٩هـ).

٤- رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، ت(١٢٥٢هـ).

المطلب الرابع: أهمية الرسالة:

تظهر أهمية رسالة: (الواجبات الدينية) للشيخ عبدالله الحسو من وجوه عدة، هي:

١- أن مؤلف هذه الرسالة من علماء العراق الذي أخذ على نفسه الدعوة للتوحيد ونبذ الشرك.

٢- أن موضوع الرسالة في الدفاع عن الدعوة الإصلاحية ورد الشبهات المثارة حولها.

٣- ما تتضمنه الرسالة من رد دعوى أن الدعوة الإصلاحية خاصة بأقليم واحد من البلاد الإسلامية.

المطلب الخامس: منهج التحقيق:

سلكت في تحقيق هذه الرسالة الخطوات الآتية:

١- نسخ الرسالة حسب قواعد الإملاء، مع مراعاة علامات الترقيم.

٢- عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها من القرآن الكريم، مع إثبات اسم السورة ورقم الآية في المتن.

٣- تخريج الأحاديث النبوية، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وإن كانت في غيرهما بيَّنته.

٤- توثيق النقول التي أوردها المؤلف بإحالتها إلى مصادرها إذا اهتديت إليها.

٥- ترجمت للأعلام غير المشهورين.

٦- عرّفت بالمصطلحات العلمية والكلمات الغريبة.

٧- علّقت على بعض المسائل التي تحتاج إلى ذلك.

المطلب السادس: وصف المخطوط:

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على نسخة واحدة محفوظة في مكتبة الرياض السعودية

العامة برقم (٣٦٩/ ٨٦)[١].

عدد صفحات المخطوط (١٥٣) صفحة من القطع المتوسط، وعدد الأسطر (١٠) أسطر، ولم يُذكر اسم الناسخ.

وهذه النسخة كاملة ومصحّحة، وخطها جيّد، وهي قليلة الخطأ والسقط والتحريف، وعليها تهميشات أثبتها في موضعها.

❁ ❁ ❁

(١) الفهرس المصور لمخطوطات ومصورات مكتبة الرياض السعودية العامة، عبدالمحسن بن عبدالعزيز آل الشيخ، من غير ناشر، ط١، ١٤٣٥هـ، (١/ ١٦٠).

صور من المخطوط

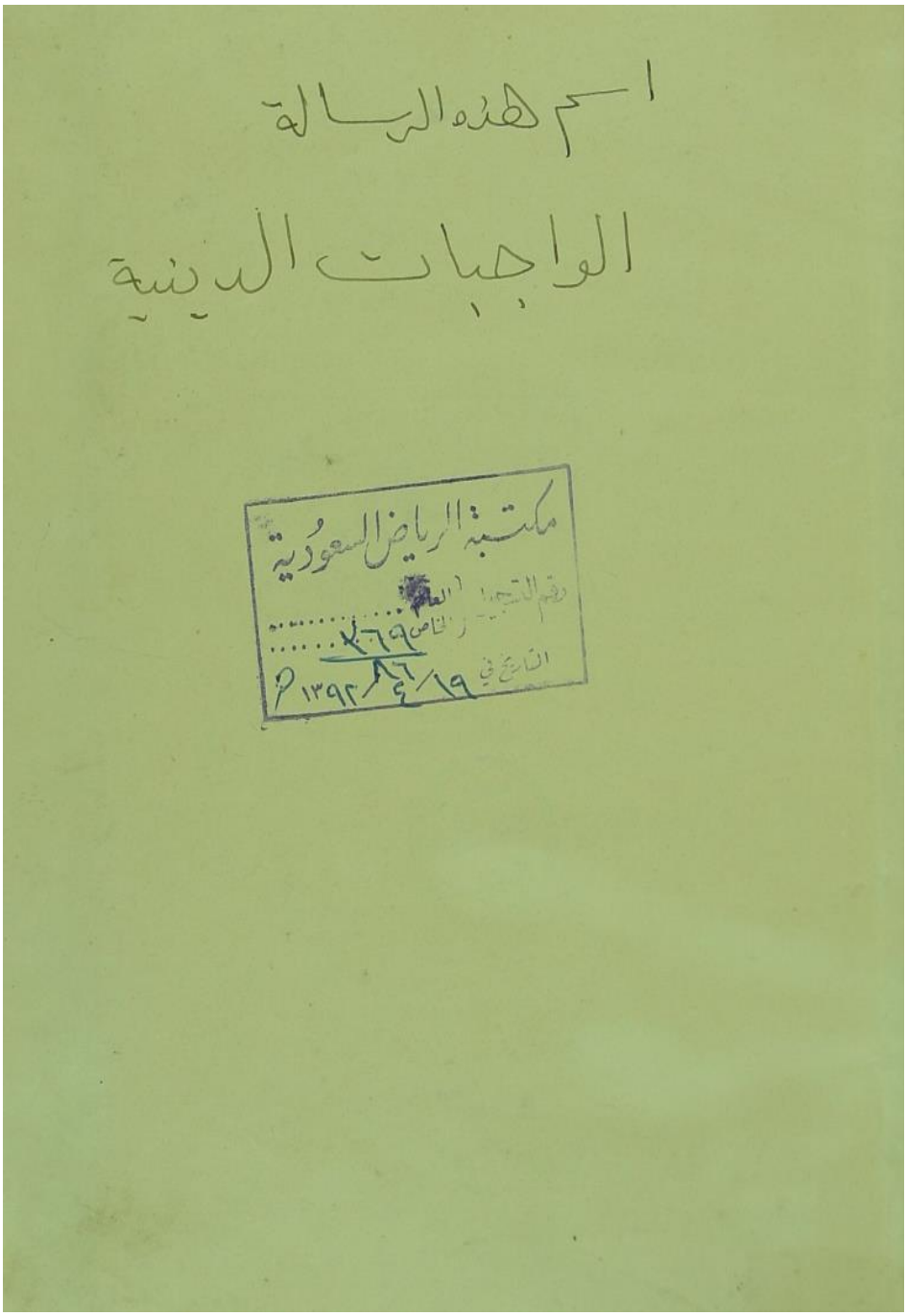

صفحة الغلاف من المخطوط

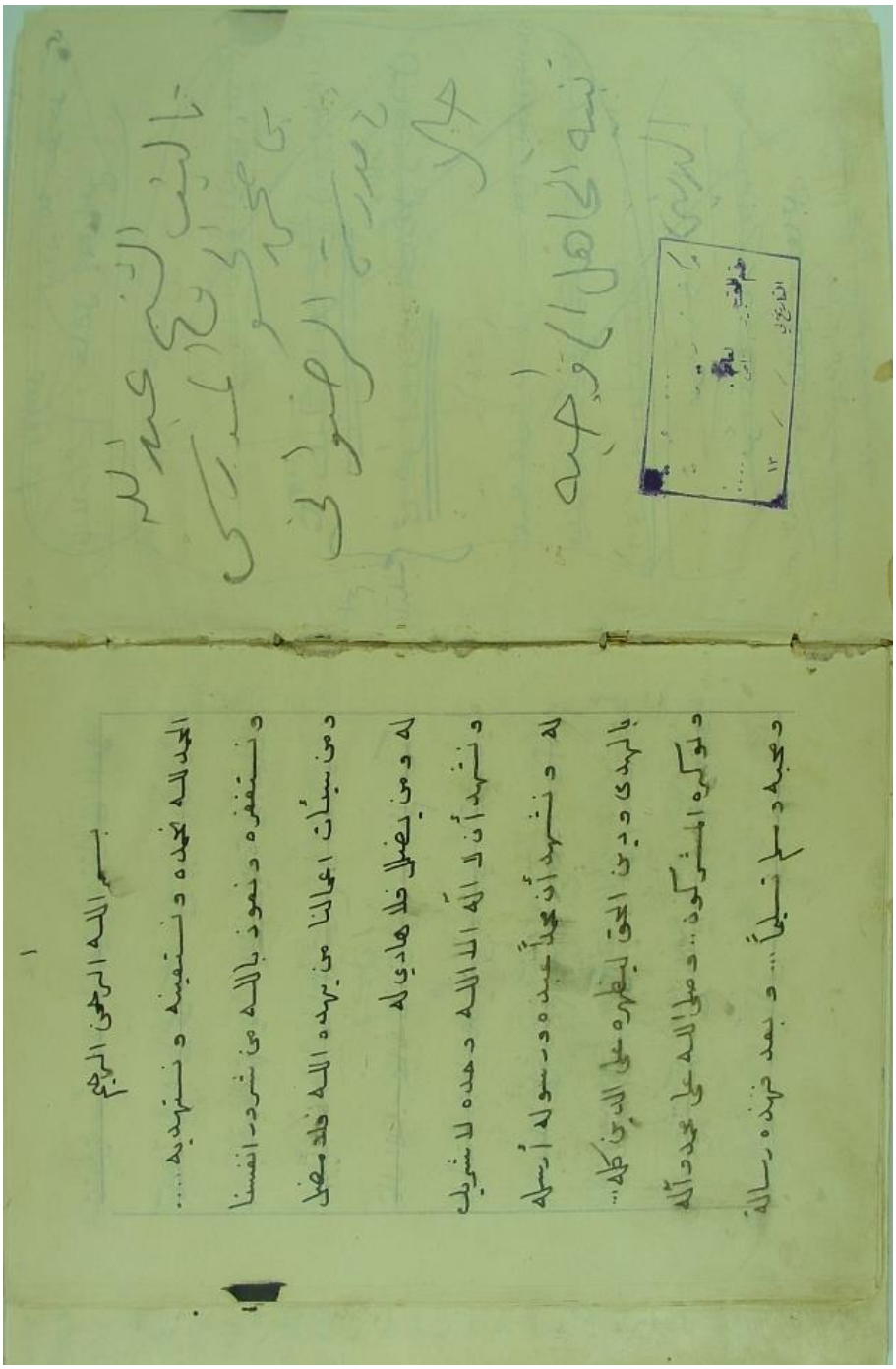

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه...

ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا

ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل

له ومن يضلل فلا هادي له

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك

له ونشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله

بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله...

ولو كره المشركون.. وصلى الله على محمد وآله

وصحبه وسلم تسليماً... وبعد فهذه رسالة

الورقة الأولى من المخطوط

الصفحة الأخيرة من المخطوط

ثانيا

النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه[١] ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له.

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ونشهد أن محمدًا عبده ورسوله[٢]، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليما، وبعد: فهذه الرسالة تتعلق بمؤاخذة الجاهل وافتراض العمل بكتاب الله على كل مكلف، مع بيان المحذورات العظيمة والتهديدات الشديدة في إهمال ذلك، وهذا أوان الشروع في المقصود.

(١) هذه اللفظة (ونستهديه) لم تصح عن رسول الله ﷺ، فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء، (٢٤/ ٢١٠).

(٢) هذه تسمى خطبة الحاجة جاءت في حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: (علمنا النبي ﷺ خطبة الحاجة: الحمد لله نستعينه...) أخرجه أبو داود، كتاب: الصلاة، باب: الرجل يخطب على قوس، برقم(١٠٩٧)، والترمذي، أبواب الجنائز، باب: ما جاء في خطبة الحاجة، برقم(١١٠٥)، والنسائي، كتاب: الجمعة، باب: كيفية الخطبة، برقم (١٤٠٤)، وابن ماجه، كتاب: النكاح، باب: خطبة النكاح، برقم(١٨٩٣). وصححه الألباني، ينظر: خطبة الحاجة التي كان رسول الله يعلمها أصحابه، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ، ص(٥).

فصل

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِىَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ ۚ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ۖ وَإِن تَدْعُهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ فَلَن يَهْتَدُوٓا۟ إِذًا أَبَدًا ﴾[الكهف:٥٧] وفيها من الوعيد الشديد ما فيها في حق من ترك اعتماد معاني الآيات والعمل بها وأهمل إصلاح نفسه بالتوبة عما سلف من عقائده وأعماله السيئة، وفيها غير ذلك على ما سيأتي تفسيره في آيات هذه أولها .

الآية الثانية:

قوله تعالى في سورة طه: ﴿كَذَٰلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ مَا قَدْ سَبَقَ ۚ وَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ مِن لَّدُنَّا ذِكْرًا ﴿٩٩﴾ مَّنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُۥ يَحْمِلُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وِزْرًا ﴿١٠٠﴾ خَٰلِدِينَ فِيهِ ۖ وَسَآءَ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ حِمْلًا ﴾[طه:٩٩-١٠١] وفيها ما في الأول من الأمر العظيم.

الآية الثالثة:

قوله تعالى في تلك السورة: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنۢ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ۚ وَلَعَذَابُ ٱلْءَاخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰٓ ﴾[طه:١٢٤-١٢٧] وهذا يدل على أن المعرض عن فهم القرآن والعمل به جملة لم يؤمن حقيقة الإيمان المطلوب منه وإن زعم ذلك، فلا عبرة بزعمه ما دام مصرًا على إعراضه عن ذكر ربه، فحكم الله في هذه الآية ونظائرها ثابت في حقه، فإن حَكَمَ لنفسه بما يخالف حُكْمَ الله عليه وعلى أمثاله فقد يدخل في حكم آيات من يحادد الله ومن يشاقق الله، وفي غير ذلك من الآيات التي فيها وعيد شديد ويلزمه لوازم عظيمة وإن لم يشعر بها فهو مؤاخذ لتقصيره بالإعراض عن فهم معانيه والعمل به.

الآية الرابعة:

قوله تعالى في سورة السجدة: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ ۚ إِنَّا مِنَ

ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ ﴾[السجدة:٢٢].

فصل

في تفسير الآيات الأربعة:

أما الآية الأولى فقال ابن كثير[١] في تفسيرها (٥/ ٣٠١): "يقول تعالى: أيُّ عباد الله ﴿أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ فَأَعْرَضَ عَنْهَا﴾أي: تناساها وأعرض عنها ولم يُصغ لها ولا ألقى إليها بالا. ﴿وَنَسِىَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾أي: من الأعمال السيئة والأفعال القبيحة. ﴿إِنَّا جَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾أي: على قلوب هؤلاء ﴿أَكِنَّةً﴾أي: أغطية وغشاوة ﴿أَن يَفْقَهُوهُ﴾أي: لئلا يفهموا هذا القرآن والبيان. ﴿وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ أي: صممًا معنويًا عن الرشاد ﴿وَإِن تَدْعُهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ فَلَن يَهْتَدُوٓا۟ إِذًا أَبَدًا﴾"[٢].

وفسّر البغوي[٣] قوله تعالى: ﴿ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ﴾قال: "أي: وُعظ بها"[٤].

وقال ابن جرير[٥] (١٥/ ١٦١) في تفسيرها: "أيُّ الناس أوضع للإعراض والصد في غير موضعهما ممن ذكر بآياته وحججه فدله بها على سبيل الرشاد وهداه بها إلى طريق النجاة فأعرض عن آياته وأدلته في استدلاله بها الوصول إلى الخلاص من الهلاك ﴿وَنَسِىَ مَا قَدَّمَتْ

---

(١) هو: إسماعيل بن عمر بن كثير القيسي البصروي، أبو الفداء، عماد الدين، محدث، مفسر، مؤرخ، له مؤلفات منها: طبقات الشافعية، توفي سنة (٧٧٤هـ). ينظر: شذرات الذهب، (٦/ ٢٣٢).

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ت: محمد إبراهيم وآخرين، طبعة الشعب، القاهرة، من غير تاريخ للنشر، (٥/ ١٦٩).

(٣) هو: الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي، أبو محمد، محيي الدين، مفسر، محدث، له مؤلفات منها: شرح السنة، توفي سنة (٥١٦هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، (١٤/ ٢٢١).

(٤) معالم التنزيل، الحسين بن مسعود البغوي، ت: محمد النمر وآخرين، دار طيبة، الرياض، ط٢، ١٤١٤هـ، (٥/ ١٨٢).

(٥) هو: محمد بن جرير الطبري، أبو جعفر، المؤرخ، المفسر، الإمام، من مؤلفاته: تاريخ الأمم والملوك، توفي سنة (٣١٠هـ). ينظر: لسان الميزان، لابن حجر، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط٢، ١٣٩٠هـ، (٥/ ١٠٠).

يَدَاهُ ﴾يقول: ونسي ما أسلف من الذنوب المهلكة فلم يتب منها، ثم ذكر بسنده عن قتادة في قوله تعالى: ﴿ وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ ﴾ أنه قال: أي: نسي ما سلف من الذنوب. ثم قال: وقوله: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾يقول تعالى ذكره: إنا جعلنا على قلوب هؤلاء الذين يعرضون عن آياته إذا ذكّروا بها أغطية لئلا يفقهوه. وقوله: ﴿ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾يقول: في آذانهم ثقلاً لئلا يسمعوه. ﴿ وَإِن تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ ﴾يقول عز ذكره لنبيه محمد ﷺ: وإن تدع يا محمد هؤلاء المعرضين عن آيات الله عند التذكير بها إلى الاستقامة على محجة الحق والإيمان بالله وما جئتهم به من عند ربك ﴿ فَلَن يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا ﴾يقول: فلن يستقيموا إذا أبدًا على الحق ولن يؤمنوا بما دعوتهم إليه لأن الله قد طبع على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم"[1]. انتهى.

فصل

وأما الآية الثانية:

فقال ابن كثير في تفسيرها (٥/ ٤٥٦): "﴿ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِن لَّدُنَّا ذِكْرًا ﴾وهو القرآن العظيم. وقوله تعالى: ﴿ مَّنْ أَعْرَضَ عَنْهُ ﴾ أي: كذب به وأعرض عن اتباعه أمرًا وطلبًا وابتغى الهدى من غيره فإن الله يضله ويهديه إلى سواء الجحيم، ولهذا قال: ﴿ مَّنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا ﴾ أي: إثمًا كما قال تعالى: ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ﴾[هود:١٧] قال: وهذا عام في كل من بلغه القرآن من العرب والعجم أهل الكتاب وغيرهم كما قال: ﴿ لِأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ ﴾[الأنعام:١٩] فكل من بلغه القرآن فهو نذير له وداع فمن اتبعه هُدِيَ ومن خالفه وأعرض عنه ضلّ وشقيَ في الدنيا، والنار موعده يوم القيامة. ولهذا قال: ﴿ مَّنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا ﴿١٠٠﴾ خَالِدِينَ فِيهِ ﴾ أي: لا محيد لهم

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، ت: عبدالله التركي، دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ، (١٥/ ٣٠٣).

عنه ولا انفكاك ﴿ وَسَآءَ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ حِمْلًا ﴾أي: بئس الحمل حملهم"[١]. انتهى باختصار.

وقال الطبري في تفسيرها (١٦/ ١٥٥): "وقوله: ﴿ وَقَدْ ءَاتَيْنَـٰكَ مِن لَّدُنَّا ذِكْرًا ﴾ يقول تعالى ذكره لمحمد ﷺ: وقد آتيناك يا محمد من عندنا ذكرًا يتذكر به ويتعظ به أهل العقل والفهم وهو هذا القرآن الذي أنزله الله عليه فجعله ذكرى للعالمين. وقوله: ﴿ مَّنْ أَعْرَضَ عَنْهُ ﴾يقول تعالى ذكره: من ولى عنه فأدبر فلم يصدق به ولم يقر ﴿ فَإِنَّهُۥ يَحْمِلُ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وِزْرًا ﴾يقول: فإنه يأتي يوم القيامة يحمل حملاً ثقيلاً وذلك الإثم العظيم"[٢]. انتهى.

فصل

وأما الآية الثالثة:

فقال الطبري (١٦/ ١٦٣) في تفسير أولها: "وقوله تعالى: ﴿ قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًۢا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴾[طه:١٢٣] ما نصه: يقول تعالى ذكره: قال الله تعالى لآدم وحواء: اهبطا جميعًا إلى الأرض بعضكم لبعض عدو، يقول: أنتما عدو إبليس وذريته، وقوله: ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى ﴾يقول: فإن يأتكم يا آدم وحواء وإبليس ﴿ مِّنِّى هُدًى ﴾ يقول: بيانٌ لسبيلي وما أختاره لخلقي من دين ﴿ فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ ﴾يقول: فمن اتبع بياني ذلك وعمل به ولم يزغ عنه ﴿ فَلَا يَضِلُّ ﴾يقول: فلا يزول عن محجة الحق، ولكنه يرشد في الدنيا ويهتدي ﴿ وَلَا يَشْقَىٰ ﴾في الآخرة. ثم ذكر بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: تضمن الله لمن قرأ القرآن واتبع ما فيه أن لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة. ثم تلا هذه الآية: ﴿ فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴾ ثم قال في تفسير آية: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى ﴾ يقول تعالى ذكره: من أعرض عن ذكري الذي أذكره به فتولّى عنه ولم يقبله ولم

(١) تفسير القرآن العظيم، (٥/ ٣٠٨).

(٢) جامع البيان، (١٦/ ٧٧).

يستجب له ولم يتعظ به فينزجر عما هو عليه مقيم من خلافه أمر ربه ﴿فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾يقول: فإن له معيشة ضيقة". والذي اعتمده المفسر المذكور في تفسير قوله تعالى: ﴿وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾هو ما ذكره بقوله: "فتأويل الآية: ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ﴾عن حجتي ورؤية الأشياء وقد كنت في الدنيا بصيرًا بذلك كله". ثم قال: "وقوله: ﴿قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَـٰتُنَا فَنَسِيتَهَا﴾يقول تعالى ذكره: قال الله حينئذ للقائل: فعلت ذلك بك فحشرتك أعمى كما أتتك آياتي وهي حججه وأدلته وبيانه الذي بينه في كتابه ﴿فَنَسِيتَهَا﴾ يقول: فتركتها وأعرضت عنها ولم تؤمن بها ولم تعمل. وقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ﴾يقول: فكما نسيت آياتنا في الدنيا فتركتها وأعرضت عنها فكذلك اليوم ننساك فنتركك في النار". ثم قال في تفسير آية: ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى مَنْ أَسْرَفَ﴾يقول تعالى ذكره: وهكذا نجزي أي: نثيب من أسرف فعصى ربه ولم يؤمن برسله وكتبه فنجعل له معيشة ضنكًا في البرزخ ﴿وَلَعَذَابُ ٱلْـَٔاخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰٓ﴾ يقول جل ثناؤه: ولعذاب الآخرة أشد لهم مما وعدتهم في القبر من المعيشة الضنك ﴿وَأَبْقَىٰٓ﴾ يقول: وأدوم منها لأنه إلى غير أمد ولا نهاية"[1]. انتهى باختصار.

وقال ابن كثير في تفسيره (٥/ ٤٦٥): "وقوله: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى﴾ قال أبو العالية[2]: الأنبياء والرسل. ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾ قال ابن عباس: لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة. ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى﴾أي: خالف أمري وما أنزلته على رسولي أعرض عنه وتناساه وأخذ من غيره هداه. ﴿فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾أي: ضنكًا في الدنيا فلا طمأنينة له، ولا انشراح لصدره بل صدره ضيّق حَرِجٌ لضلاله وإن تنعّم ظاهره ولبس ما شاء وأكل ما شاء وسكن حيث شاء فإن قلبه ما يخلص إلى اليقين والهدى فهو في قلق وحيرة وشك فلا يزال في ريبة يتردد، فهذا من

(١) جامع البيان، (١٦/ ٨٣).

(٢) هو: رفيع بن مهران الرياحي البصري،، أبو العالية، من التابعين، حافظ، مفسر، توفي سنة (٩٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، (٤/ ٢٤٣).

ضنك المعيشة. وقوله: ﴿وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾.

قال مجاهد[١] وأبو صالح[٢] والسدي[٣]: لا حجة له، وقال عكرمة: عمي عليه كل شيء إلا جهنم. ويحتمل أن يكون المراد أنه يبعث أو يحشر إلى النار أعمى البصر أو البصيرة أيضًا كما قال تعالى: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا ۖ مَّأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ﴾الآية [الإسراء:٩٧]، ولهذا يقول: ﴿رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا﴾ أي في الدنيا. قال: ﴿كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَـٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ﴾ أي: لما أعرضت عن آيات الله وعاملتها معاملة من لم يذكرها بعد بلاغها إليك تناسيتها وأعرضت عنها وأغفلتها كذلك اليوم نعاملك معاملة من نسيك فاليوم ننساهم كما نسوا لقاء يومهم هذا فإن الجزاء من جنس العمل، فأما نسيان لفظ القرآن مع فهم معناه والقيام بمقتضاه فليس داخلاً في هذا الوعيد الخاص وإن كان متوعدًا عليه من جهة أخرى. ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى مَنْ أَسْرَفَ﴾ الآية، يقول تعالى: وهكذا نجازي المسرفين المكذبين بآيات الله في الدنيا والآخرة، ولهذا قال: ﴿وَلَعَذَابُ ٱلْـَٔاخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰٓ﴾ أي: أشد ألما من عذاب الدنيا وأدوم عليهم فهم مخلدون فيه"[٤]. انتهى باختصار من طبع المنار.

فصل

وأما الآية الرابعة:

فقال الشوكاني[٥] في تفسيره (٤/ ٢٤٦): "﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾الآية، أي: لا أحد أظلم منه

---

(١) هو: مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج، مولى السائب المخزومي، من التابعين، شيخ القراء والمفسرين، توفي سنة (١٠٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، (٤/ ١٩٠).

(٢) هو: ذكوان بن عبدالله، أبو صالح، مولى أم المؤمنين جويرية بنت الحارث، من التابعين، حافظ حجة، توفي سنة (١٠١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٤٠).

(٣) هو: إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة السدي الحجازي، أبو محمد، مولى بني هاشم، من التابعين، مفسر، توفي سنة (١٢٧هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٦٤).

(٤) تفسير القرآن العظيم، (٥/ ٣١٦).

(٥) هو: محمد بن علي الشوكاني، أبو عبدالله، مفسر، محدث، فقيه، من مؤلفاته: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن =

لكونه سمع من آيات الله ما يوجب الإقبال على الإيمان والطاعة فجعل الإعراض مكان ذلك. ﴿إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ ﴾[السجدة:٢٢] أي: من أهل الإجرام على العموم فيدخل فيه من أعرض عن آيات الله دخولًا أولياً"(١). انتهى مختصرًا(٢).

فصل

قد عُلِم أن ابن كثير رحمه الله قد فسّر الإعراض في الآية الأولى بتناسي آيات الله وعدم الإصغاء إليها وإهمال إلقاء باله إليها، ومعلوم أنه ليس مراده نسيان ألفاظها وحفظها في الصدور بدليل أنه قال في تفسير الآية الثالثة: "فأما نسيان لفظ القرآن مع فهم معناه والقيام بمقتضاه فليس داخلاً في هذا الوعيد الخاص". فتبين أن مراده تناسى معنى القرآن والقيام بمقتضاه بالعمل به على قدر الاستطاعة. وفسّره ابن جرير بالإعراض عن أدلته في استدلاله بها الوصول إلى الخلاص من الهلاك. ومعنى كلامه هذا أن من ترك الاستدلال بأدلة القرآن فهو ممن أعرض عن آيات الله، فيكون لا محالة من الهالكين، لتركه ما يوصله إلى الخلاص من الهلاك، ولا يتأتّى الاستدلال بها إلا بفهمها، فيتضمن كلامه تفسير الإعراض بالإعراض عن فهم معاني القرآن، وبهذا يظهر للعيان أن الله تعالى قد حَكَمَ حُكْمًا قاطعًا على كل من أعرض عن فهم القرآن، وترك العمل بمقتضاه، ونسي مع ذلك ما سلف من أعماله السيئة وأفعاله القبيحة الماضية فلم يتب منها بوقتها على الفور لأن التوبة من الذنوب وإصلاح العقائد الفاسدة بالصحيحة واجب على الفور، لا يجوز تأخيره لحظة واحدة في عمره منذ بلغ سن التكليف، بأنه أظلم الظالمين ولا أحد أظلم منه ممن كان ظلمه بشيء آخر غير الإعراض والنسيان المذكور في الآيتين. إذا تمهّد هذا فأقول: لا خلاف في أن كلمة ﴿مَا ﴾الواقعة في

=

السابع، توفي سنة (١٢٥٠هـ). ينظر: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ، (٣/ ٥٤١).

(١) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤١٤هـ، (٤/ ٢٩٤).

(٢) الآيات الأربع التي أوردها المؤلف في ذم الإعراض عن آيات الله تعالى، وليس فيها ما يدل على مؤاخذة الجاهل كما ذهب إليه المؤلف.

قوله تعالى: ﴿ وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ ﴾من ألفاظ العموم، فتعم كل ما عمله المكلف بقلبه من العقائد الفاسدة، وإن حسبها وأراد بها الخير والتقرب إلى الله بها، وقد جاء النص بالمؤاخذة بها في قوله تعالى: ﴿ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾[البقرة:٢٢٥] فأطلق كسب القلوب ولم يقيده بكونه عن علم، أو عناد وتعمد وإرادة الشر، أو المحادة لله ورسوله، فشمل إطلاقه ما كسبته القلوب عن جهل وخطأ وإرادة خير وظن الموافقة لأمر الله ورسوله ودين الإسلام، وتعم أيضًا ما عمله في سالف عمره بجوارحه وما جناه بسكوته عن إنكار ما رآه في الكتب التي كان يظنها كتبًا إسلامية صحيحة، وما سمعه وأبصره من كل باطل وإن لم يعلم ببطلانه إذ ذاك، لأنه مكلف أن يعلم ذلك فحيث قصَّر في التعليم الواجب عليه كان مؤاخذته بذلك عدلاً وحقًا يجب عليه الاعتراف بذلك كي يصح منه الرجوع لأنه مكلف بالإيمان بما دلَّت عليه الآيتان المذكورتان وبموافقة حكمه لحكم الله، وذلك بأن يقطع بالحكم على نفسه وغيره بأنهم مؤاخذون ومعاقبون بكل ما دلَّت الآيتان عليه من المؤاخذة بكل ما ذكرناه، سواء صدر ذلك عن علم أو جهل وعن عمد وعناد أو خطأ أو عن يقظة وتذكر أو غفلة أو نسيان، فإن لم يؤمن بذلك ولم يوافق حكمه حكم الله في الآيتين المذكورتين على الوجه المذكور من العموم والإطلاق فليعلم أن حكم الله ووعيده متناول له ولأمثاله المشاقين لله ولرسوله الذين ذكر الله حكمهم بقوله تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾[الأنفال:١٣]، وبقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدًا فِيهَا ذَٰلِكَ ٱلْخِزْيُ ٱلْعَظِيمُ ﴾[التوبة:٦٣] وإذا كان الله قد آذن من لم يترك الربا بحرب من الله ومن رسوله لمخالفته لأمر واحد من غير استحلال ولا تكذيب بحكم الله وإخباره بما أخبر به من عموم التوعد على كل ما كسبته اليد والقلب فبالأولى أنه يستحق من لم يؤمن بما ذكرناه للحرب من الله ورسوله وإن زعم أنه لم يعتقد تلك العقائد الفاسدة لكنه أقر أنه يتعبد بها من غير معرفة بمعانيها الباطلة أو كان حين قراءتها هازلاً أو لاعبًا، فكل ذلك لا يجديه نفعًا، وكيف يجديه نفعًا وهو قد كفر باتخاذ آيات الله هزوا حيث اعتقد أن الدين المذكور في الآيات وأن الطاعة (...)[1] بها فيها هي مجرد لقلقة

(١) كلمة غير واضحة.

اللسان[١] مما هو حق وباطل من غير معرفة بالمعنى ولا تمييز بينها ولا قصد للحق وإرادة لإبطال الباطل في غالب تعبداته حتى في الشهادتين، ومع ذلك جعل عمله هذا هو الدين القيّم المأمور به، فكيف يمكن أن يكون هذا الكفر عذراً وسبباً ماحياً لجنايات أكبر منه؟! هذا من أمحل المحال، بل يزيده بلاءً وشدةً وإنكارًا ودفعًا لحكم الله ورفضًا لالتزام أحكامه وترك اعتقاده بما شرعه وكلّف العباد به، وقد قال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ الآية [التوبة:٦٥-٦٦]، فقد حَكَمَ سبحانه في هذه الآية بأن الخوض واللعب بالله وآياته ورسوله كفر، ونهى عن الاعتذار به، ثم حَكَمَ بكفر فاعل ذلك؛ فالاعتذار بذلك جرم عظيم واقتداء بالمنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار؛ لكونهم قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم، وكذلك الاعتذار بالجهل والخطأ والتقليد جرم عظيم؛ لأنه مضاد لدين الله واستحلال لما حرّم الله واتخاذ نفسه ومن قلّده بذلك الاعتذار المشؤوم أربابًا من دون الله بحكم الله تعالى بذلك بقوله سبحانه: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾[التوبة:٣١] وبتفسير رسول الله ﷺ لهذه الآية نظير ما ذكرناه، فإنه لما استحل الاعتذار فقد افترى على الله بجعل الاعتذار المذكور أمرًا مشروعًا ووحيًا منزلاً من عند الله، وذلك شرع لما لم يأذن به الله، بل لضد ما شرعه الله وذلك يكون بهذا العمل قد اتخذ فاعل ذلك نفسه وغيره أربابًا من دون الله إن قلَّده في هذا الاعتذار أو في قول ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ ﴾[النحل:٤٣، الأنبياء:٧] يقلِّد أهل الذكر بمعنى فرض واجب على محمد ﷺ وأصحابه وجميع المسلمين أن يقبلوا قول أبي حنيفة وابن عربي[٢] ونحوهما في كل ما يقولونه بغير دليل؛ لأن ابن عربي حرّم التقليد وادعى الاجتهاد، والآية خطاب للمشركين بأن يسألوا أهل الكتاب من الأنبياء: هل كانوا من البشر أم من الملائكة؟ فحرّف بعض المقلدين معناها وجعلها في إيجاب التقليد في كل حق وباطل، فارتهن

---

(١) لقلقة اللسان: إعجاله في النطق فلا ينطق ولا يتثبت. لسان العرب، (١٥/ ٤٨).

(٢) هو: محمد بن علي الطائي، من القائلين بوحدة الوجود، كفره كثير من علماء أهل السنة، له مؤلفات منها: الفتوحات المكية، توفي سنة (٣٨هـ). ينظر: البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير، ت:عبدالله التركي، دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ، (١٣/ ١٥٦).

هو وغيره بهذا الاعتقاد وبقي هذا الجرم في عنقه، وجعل الآية أيضا مرهونة بهذا المعنى الباطل، وكذلك المتكلِّم بها جعله آمراً بهذا المعنى المزوّر ومرتهن به وبلوازمه من الأمر بالقبيح والتناقض والتشريع بما لم يشرعه فحيث عيّن الجاهل هذا المعنى الباطل وأمثاله لآية أو حديث صرفت الآية أو الحديث عن المعنى الصحيح ودلّت على المعنى الباطل، فإيمانه بالقرآن لا يصح؛ لأنه إيمان بقرآن فيه دلالة على معنى باطل ما لم يكذِّب نفسه ويعترف بأنه مزوّر على الله وعلى المسلمين بوجوب ما لم يوجبه الله، ثم يحوّل الآية أو الحديث إلى المعنى الصحيح فيؤمن بقرآن صحيح.

وقد فسّر النبي ﷺ: اتخاذ الأرباب المذكور في الآية المشار إليها بتحليل الحرام وتحريم الحلال كما في حديث عدي بن حاتم[1]، فانتظر حتى تأتيك حجج الله الباهرة وأقوال المفسرين وأرباب المذاهب المطابقة لما حررناه وبالله التوفيق.

فصل

أما بطلان الاعتذار بالجهل[2] فنقيم عليه أدلة كثيرة منها: أن الله تعالى قد أخبر على لسان بعض أنبيائه بأن كثيرًا من أمم الكفر والضلال وغيرهم من أهل الإسلام حسب

---

(١) أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة، برقم (٣٠٩٥)، وحسنه شيخ الإسلام ابن تيمية، مجموع الفتاوى (٧/ ٦٧).

(٢) هذا الفصل وما بعده في بيان أن الجاهل لا يُعذر بجهله، وهذا القول محل نظر، إذ ذهب كثير من المحققين من أهل العلم إلى أن الجهل مانع من تكفير صاحبه، إذ كان مثله يُعذر بذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وكثير من الناس قد ينشأ في الأمكنة والأزمنة التي يندرس فيها كثير من علم النبوات، حتى لا يبقى من يبلغ ما بعث الله به رسوله من الكتاب والحكمة، فلا يعلم كثيراً عما بعث الله به رسوله، ولا يكون هناك من يبلغه ذلك، ومثل هذا لا يكفر، ولهذا اتفق الأئمة على أن من نشأ ببادية بعيدة عن أهل العلم والإيمان، وكان حديث بالإسلام فأنكر شيئاً من هذه الأحكام الظاهرة المتواترة أنه لا يُحكم بكفره حتى يعرف ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم". مجموع الفتاوى (١١/ ٤٠٨).

وقال ابن القيم عند حديثه عن المكفّرات: "وأما جحد ذلك جهلاً أو تأويلاً يُعذر فيه صاحبه فلا يكفر صاحبه به". مدارج السالكين. (١/ ٣٦٧).

وقال الشيخ محمد بن عبدالوهاب: "وأما ما ذكره الأعداء عني أني أكفّر بالظن وبالموالاة أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة فهذا بهتان عظيم". مجموع الشيخ محمد بن عبدالوهاب (١٢/ ٦٠).

زعمهم أنهم على ملة الإسلام وفي الحقيقة ليس كذلك[١]، قد كانوا جهالاً بدينهم يحسبون أن دينهم الباطل حقًا ودين الأنبياء الحق باطلاً أو مع جهلهم وحسن قصدهم بزعمهم وظنهم أنهم يدافعون الباطل ويتبعون الحق ويبذلون في سبيل اتباعه أنفسهم وأموالهم ويقطعون أرحامهم فقد حكم الله عليهم بأن أعمالهم هذه كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف[٢]، وبأنهم كافرون مشركون إلا من تاب وأناب، وقد أهلك سبحانه المصرين على الباطل بسبب جهلهم في الدنيا وأعد لهم في الآخرة عذاباً عظيما[٣]. فدلّ ذلك دلالة قاطعة على أن الجهل الذي يتولّد عنه اتباع الباطل وهجران الدين الحق وجعل الدين الباطل عين الدين الحق ليس بعذر ولا يرتفع بسببه حكم الله بما حكم به من الأحكام الواردة في القرآن على الجهلاء وبما حُكِمَ به من مؤاخذتهم بما يتولّد من جهلهم من اللوازم العظيمة والأحكام الشديدة، ومن لم يؤمن بذلك ويعتقد أن الجهل عذر يمتنع بسببه مؤاخذة العبد يلزمه[٤] التكذيب بآيات كثيرة تدل على أن أقوام الأنبياء المشركين كانوا جهالًا لا معاندين ومع ذلك حَكَمَ الله عليهم بالشرك في آيات أخرى نذكر منها آية: ﴿ مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴾ [الأنعام:١١١] وآية ﴿ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾[الأعراف:١٣٨] وأخبر تعالى عن نبيه نوح عليه السلام أنه

---

(١) لعل المراد قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾[الكهف: ١٠٣ – ١٠٤].

(٢) لعل المراد قوله تعالى: ﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ ۖ أَعْمَٰلُهُمْ كَرَمَادٍ ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ فِى يَوْمٍ عَاصِفٍ ۖ لَّا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا۟ عَلَىٰ شَىْءٍ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلْبَعِيدُ ﴾[إبراهيم: ١٨].

(٣) في الهامش ما نصه: "وفي هذا رد على داود العراقي مؤلف صلح الإخوان حيث زعم أن المشركين المنتسبين إلى الإسلام من عباد القبور غير مؤاخذين وقد ردّ عليه في منهاج التأسيس الشيخ عبداللطيف وقد نقلت ردّه في آخر هذا الكتاب (ص١٠١)، كما أن النقل المذكور يتضمن الرد على القصيمي فيما زعمه في المجلد الثاني من الصراع أن أولئك الجهلة قد يكون لهم أعذار مثل الاجتهاد وموانع تمنع من لحوق وعيد المشركين بهم وذلك كله مردود عليه".

(٤) في الهامش ما نصه: "وكذا يلزمه التكذيب بنحو حديث (ارجع فأحسن وضوءك). خرجه أبو داود والنسائي وأخرج مثله مسلم. قال في سبل السلام بعد ذكر هذا الحديث ما نصه: وفي الحديث دليل على أن الجاهل والناسي حكمهما في الشرك حكم العامد. انتهى أول صحيفة ٧٢".

قال لقومه: ﴿وَلَٰكِنِّيٓ أَرَىٰكُمۡ قَوۡمٗا تَجۡهَلُونَ﴾[هود:٢٩، الأحقاف:٢٣] وعن نبيه لوط عليه السلام أنه قال لقومه: ﴿بَلۡ أَنتُمۡ قَوۡمٞ تَجۡهَلُونَ﴾[النمل:٥٥] وعن يوسف عليه السلام أنه قال لإخوانه: ﴿هَلۡ عَلِمۡتُم مَّا فَعَلۡتُم بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذۡ أَنتُمۡ جَٰهِلُونَ﴾[يوسف:٨٩] ومع جهلهم فقد اعترفوا بأنهم مذنبون خاطئون بقولهم: ﴿يَٰٓأَبَانَا ٱسۡتَغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَآ إِنَّا كُنَّا خَٰطِـِٔينَ﴾[يوسف:٩٧] فلم يقل لهم أبوهم إنكم جاهلون والجاهل معذور بل قال لهم: ﴿سَوۡفَ أَسۡتَغۡفِرُ لَكُمۡ رَبِّيٓ﴾[يوسف:٩٨] وقد دعا لهم أخوهم يوسف عليه السلام بقوله: ﴿يَغۡفِرُ ٱللَّهُ لَكُمۡۖ وَهُوَ أَرۡحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾[يوسف:٩٢] ومن تلك الآيات قوله تعالى: ﴿أَفَغَيۡرَ ٱللَّهِ تَأۡمُرُوٓنِّيٓ أَعۡبُدُ أَيُّهَا ٱلۡجَٰهِلُونَ﴾[الزمر:٦٤]، فهذا تصريح من النبي ﷺ بأن قومه جاهلون بعبادة غير الله وبتغييرهم ما غيّروا من دين إبراهيم ومؤاخذتهم بهذا الجهل مصرّح بها في القرآن وأمر مقطوع به وقال تعالى: ﴿قُلۡ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةٗ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا صُمّٞ وَبُكۡمٞ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾[الأنعام:٣٧-٣٩]، فبعد أن أخبر أن أكثرهم لا يعلمون(١) أخبر عنهم أنهم صم وبكم في الظلمات، أي في ظلمات الجهل. ثم ذكر تعالى عقابه للأمم السالفة مع جهلهم بقوله: ﴿فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَتَحۡنَا عَلَيۡهِمۡ أَبۡوَٰبَ كُلِّ شَيۡءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُواْ بِمَآ أُوتُوٓاْ أَخَذۡنَٰهُم بَغۡتَةٗ فَإِذَا هُم مُّبۡلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلۡقَوۡمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾[الأنعام:٤٤-٤٥](٢) فقد حَكَمَ عليهم سبحانه بأنهم ظالمون مع إخباره عنهم بأن أكثرهم لا يعلمون، وعن أنبيائه بأنهم قالوا لهم إنكم قوم تجهلون في غير هذه الآيات كما تقدّم نقل بعض ذلك، فدلّ ذلك على أن جهلهم لا يزيل عنهم وصفهم بالظلم ولا ما يترتب عليه من العقاب في الدنيا والآخرة.

---

(١) في الهامش ما نصه: "أفلا يلزم كذب المتكلم إذا اعتقد معتقد أن الكفار كلهم كانوا عالمين بالدين الحق غير أنهم عاندوه على علم ومعلوم أن نسبة الكذب في هذه الآية ونحوها إلى الله وحده كفر عظيم فضلاً عن جعل هذا الكذب هدى وصراطاً مستقيما يجب على المسلم اعتقاده فهذا كفر آخر يجب الاعتراف به مع لوازم على من اعتقد ذلك مع وجوب التوبة عنه".

(٢) في الهامش ما نصه: "يكون أخذهم وعقابهم فيما ذكره الله ظلماً على تقدير أن يكون الجهل عذراً لهم، فيكون قوله: ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ﴾[آل عمران:١١٧] كذباً. سبحانه".

ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾[الأعراف:١٧٩] فهذه الآية مفيدة بصراحة أن الذي لا يفهم ما كلّفه الله بفهمه ولا يبصر بعينه ما أمره ربه بالنظر إليه ولا يسمع بأذنه ما يجب عليه سماعه فهو من الذين ذرأهم الله لأن يكونوا من أهل جهنم، وقد حَكَمَ عليه سبحانه بسبب عدم الفهم والبصر والسماع بأنه كالأنعام بل أضل منها؛ لأنه مكلف وهي غير مكلفة أو لغير ذلك، وزاد تعالى حكماً ثانيًا بقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾أي عن القيام بفهم ودراسة القرآن والسنة النبوية والعمل بها كما ينبغي، فقد أفادت الآية أن كل من تلبّس في عمره بهذه الغفلة وبباقي الصفات الذميمة المذكورة في الآية فهو من أهل النار محكوم عليه بالأحكام المذكورة في هذه الآية، وهي كون قلوبهم لا تفقه وأعينهم لا تبصر وأذانهم لا تسمع وكونهم أضل من البقر والجمل وكونهم غافلين، فهذه خمس عقوبات معجّلة في الدنيا لكل من لم يتدبر القرآن من كل رجل وامرأة، ولا تزال تزداد وتتراكم تلك العقوبات يومًا فيومًا وساعةً فساعةً منذ بلغ المكلّف؛ وذلك إنما استحقه العبد بمجرد إعراضه عن فهم كلام ربه بقدر طاقته فكيف يكون إذن هذا الإعراض الذي استحق به خمس عقوبات معجّلة في الدنيا وعقوبة مؤجلة في الآخرة وهي كونه من أهل النار إذا أصر على هذه الجناية العظيمة إلى الممات عذرًا ماحيًا جنايات عظيمة هي أعظم من هذه الجناية، حقًا إنه لا يكون عذرًا لا سيما في حق من اعتاض عن فهم الدين الحق والعمل به بالتعبد بالدين الباطل نحو دين أرسطو[(١)] المضاد لدين الله وأحكامه ومعاني كلامه وكلام أنبيائه[(٢)]، ومن هذه المضادة أن الآية المذكورة أفادت أن الفهم يكون في القلب وقالت المناطقة أتباع أرسطو أن الفهم يكون في الذهن، وهذا تكذيب لقوله تعالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ وقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ﴾[المجادلة:٢٢] وكم لهؤلاء وأمثالهم من فرق الضلال الذين تسموا باسم

---

(١) هو: أرسطوطاليس بن نيقوماخوس، واضع علم المنطق، يلقب بالمعلم الأول، من مؤلفاته: الطبيعة، توفي سنة (٣٢٢ق.م). ينظر: الموسوعة العربية الميسرة، إشراف: محمد غربال، دار إحياء التراث، ١٩٦٥م، ص(١١٧).

(٢) عن عقيدة الفلاسفة والرد عليهم ينظر: المنقذ من الضلال، وتهافت الفلاسفة، للغزالي، درء تعارض العقل والنقل، والرد على المنطقيين، ومنهاج السنة، لشيخ الإسلام ابن تيمية.

الإسلام أمثال هذه المحادة والمشاقة لله ولرسوله لا سيما فيما يتعلق بذات الله وصفاته وآياته ورسله من المعاني الإلحادية[(١)] والصور الذهنية التي حملوا عليها معاني كلام الله ورسوله وجميع العقائد الدينية بل اعتقاد كون ذلك الجهل عذرًا والحالة هذه جناية عظيمة يلزمها لوازم كثيرة منها الدخول في وعيد الآيات التي يُذكر فيها حكم المخالفين لأحكام الله هذا بمجرد هذا الاعتقاد فكيف إذا أضاف العبد إلى ذلك اعتقاده أنه غير مؤاخذ بما سلف من عقائده الفاسدة وأعماله السيئة. ومنها قوله تعالى لنبيه نوح عليه السلام: ﴿إِنِّيٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[هود:٤٦] إلى قوله تعالى حكاية عنه: ﴿رَبِّ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْـَٔلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِۦ عِلْمٌ ۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِيٓ أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾[هود:٤٧] ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾[الإسراء:٣٦] ومنها قول نبي الله موسى عليه السلام: ﴿أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[البقرة:٦٧] ومنها قول يوسف الصديق عليه السلام: ﴿وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[يوسف:٣٣] ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[القصص:٥٥] دلّ هذا على أن المؤمن لا يريد مصاحبه الجاهل فضلاً أن يكون هو جاهلاً، ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾[البقرة:١٠٢]، فمع نفي العلم عنهم ذمهم ذمًا بليغًا فدلّ ذلك على مؤاخذتهم بعدم العلم وهو الجهل. ومنها قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[البقرة:١١٣]. ومنها قوله تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿٢٩﴾ ذَٰلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾[النجم:٢٩-٣٠]. ومنها قوله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوٓا۟ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ

(١) في الهامش ما نصه: "ولا ينجو منها إلا بتذكرها وتصفح كتبها لكي يحل عقدة قلبه عنها وإذعانه بالحق المخالف لما في باطنه من نحو هذه الأباطيل فحاله كما قال العطار في حاشية جمع الجوامع (٢/ ٤٣٣) قوله: إني بما علم مجيء الرسول به يشكل ذلك بالنسبة لأبي لهب ونحوه ممن جاء الوحي بأنه لا يؤمن فإنه مكلف قطعا بتصديقه في خبره ومن جملة خبره عدم إيمانه فكيف يمكنه تصديقه في أنه غير مصدّق، فإن إذعان الشخص بأمر عُلم في باطنه خلاف ذلك الأمر محال فهو تكلف ما تمتنع [كلمات غير واضحة] مع الاتفاق على منعه".

أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴾[النحل:٢٥]. فهذه الآية تفيد أن إضلالهم لغيرهم كان بغير علم به، ومع ذلك فقد حمَّلهم الله أوزارًا لهذا الإضلال الذي فعلوه جهلاً، ثم ذمّهم عليه بقوله سبحانه: ﴿أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴾. ومنها قوله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[الأنعام:٥٤]. فهذا صريح في أن العمل السيئ الذي يفعله العبد بجهالة مؤاخذ به، لأنه تعالى قال: ﴿ثُمَّ تَابَ ﴾أي من ذلك العمل السيئ الذي فعله العبد بجهالة، إذ لو كان معفواً عنه لأنه صادر عن جهل لم يحتج إلى توبة وإصلاح، وقد علّق سبحانه مغفرته ورحمته على التوبة مما فُعل بجهالة وعلى إصلاح العمل الفاسد، وإصلاح لوازمه وما ترتب عليه مع الجهل بها والنسيان لها لا يصح، وبهذا قدّم النبي ﷺ معرفة الذنب بعينه على التوبة وجعله شرطًا لقبول التوبة في قوله: (إن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه) رواه البخاري[(١)]. فما لم يتقدم الاعتراف على التوبة فالتوبة باطلة وغير مشروعة لأن (ثم) تفيد التراخي والتعقيب، والمعرفة للذنب أو العقيدة الفاسدة تيقنهما والعلم بهما وبنوعهما لأجل معرفة ما ترتب عليها من الظلم والتعدي والافتراء على الله ورسله وشرائعه والدخول في أحكام المفترين والكذابين حتى يُمكن بعد التزام ذلك إخراجهم من أحكام الكاذبين بقول الجاني: إني كنتُ كاذباً ظالماً كافراً بنسبة الظلم والكذب إليهم هذا فائدة معرفة العقيدة الكافرة بعينها.

قال ابن جرير (٧/ ١٧٣): "ومعنى قوله: ﴿أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ﴾إنه من اقترف منكم ذنباً فجهل باقترافه إياه ثم تاب وأصلح فإنه غفور لذنبه إذا تاب وأناب وراجع العمل بطاعة الله وترك العَوْد إلى مثله مع الندم على ما فرّط منه ﴿رَّحِيمٌ ﴾بالتائب أن يعاقبه على ذنبه بعد توبته منه، ثم روى بسنده عن مجاهد أنه قال: من جهل أنه لا يعلم حلالاً من حرام، ومن جهالته ركب الأمر. ذكر هذا تفسيرًا للآية المذكورة[(٢)].

---

(١) كتاب: تفسير القرآن الكريم، باب: ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا ﴾[النور:١٢] إلى قوله: ﴿ٱلْكَٰذِبُونَ ﴾[النحل:١٠٥]، برقم (٤٧٥٠).

(٢) جامع البيان، (٩/ ٨٨).

قال ابن كثير في تفسيره (٧/ ٢٦٨): وقوله تعالى: ﴿ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ﴾[الأعراف:١٧٩] يعني ليس ينتفعون بشيء من هذه الجوارح التي جعلها الله سببًا للهداية، وقوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ ﴾أي هؤلاء الذين لا يسمعون الحق ولا يعونه ولا يبصرون الهدى كالأنعام السارحة التي لا تنتفع بهذه الحواس منها إلا في الذي يقيتها من ظاهر الحياة الدنيا كقوله تعالى: ﴿ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً ﴾[البقرة:١٧١] أي ومثلهم في حال دعائهم إلى الإيمان كمثل الأنعام إذا دعاها راعيها لا تسمع إلا صوته ولا تفقه ما يقول، ولهذا قال في هؤلاء: ﴿ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ﴾أي من الدواب، لأنها قد تستجيب مع ذلك لراعيها، ولهذا قال تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴾"[(١)]. انتهى باختصار.

قلت: وما ذكر في الآية هو بعينه حال الجاهل المتعامي عن فهم القرآن، وقد عاقبه الله بأنواع من العقوبات، منها ما ذكر في هذه الآية، ومنها ما ذكر في آية: ﴿ وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾[الزخرف:٣٦] إلى قوله: ﴿ وَلَن يَنفَعَكُمُ ٱلْيَوْمَ إِذ ظَّلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِى ٱلْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ ﴾[الزخرف:٣٩].

قال ابن كثير (٤/ ١٢٨): "يقول تعالى: ﴿ وَمَن يَعْشُ ﴾أي يتعامى ويتغافل ويعرض عن ذكر الرحمن، والعشا في العين ضعف بصرها والمراد هنا عشا البصيرة، ﴿ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴾ كقوله تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ ﴾[النساء:١١٥] وكقوله: ﴿ فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾[الصف:٥] وكقوله جل جلاله: ﴿ وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَآءَ فَزَيَّنُواْ لَهُم مَّا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ﴾[فصلت:٢٥] الآية. ولهذا قال تبارك وتعالى ههنا: ﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَنَا ﴾[الزخرف:٣٧-٣٨] أي هذا الذي تغافل عن الهدى نقيض له شيطانًا يضله

(١) تفسير القرآن العظيم، (٣/ ١٧٧).

ويهديه إلى صراط الجحيم"[١]. انتهى.

وقال النسفي[٢] في تفسيره (٤/ ٨٨): ﴿ وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ ﴾ وهو القرآن كقوله: ﴿ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْيٌ ﴾: "نُقيّض له شيطانا ﴿ فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴾. قال ابن عباس رضي الله عنهما: نسلطه عليه فهو معه في الدنيا والآخرة يحمله على المعاصي، ﴿ وَإِنَّهُمْ ﴾ أي الشياطين ﴿ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ أي عن سبيل الهدى، ﴿ وَيَحْسَبُونَ ﴾ أي العاشون ﴿ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾"[٣]. انتهى باختصار.

فذكر تعالى أن للجاهل المتغافل عن فهم ما يلزمه فهمه من آيات القرآن خمس عقوبات الأولى: تسليط الشيطان عليه، الثانية: مقارنته إياه في الدنيا والآخرة، الثالثة: صده عن سبيل الهدى، والرابعة: حمله إياه على المعاصي بناءً على تفسير ابن عباس رضي الله عنهما، والخامسة: اشتراكه مع قرينه في العذاب يوم القيامة، هذا مع إخبار الله عنهم بأنهم يحسبون أن تغافلهم عن فهم القرآن الذي استحقوا به هذه العقوبات ليس أمرًا منكرًا ممنوعًا منه يترتب عليه ما حَكَمَ الله به عليهم بل ظنوا أن ذلك التغافل وغيره من عدم إيمانهم بأن القرآن كلام الله وتوسطهم في عبادتهم بغير الله وسائر ما غيّروا به دين إبراهيم عليه السلام هدى ورشد وصواب وما يخالفه من الدين الحق ظنوه باطلاً غير وارد من عند الله، فهم إذن لم يتعمدوا اتباع الدين الباطل ولا تعمدوا ترك الدين الحق مع معرفتهم بأنه حق ولا علموا أن عاقبة أمرهم المذكورة في هذه الآية ونحوها هذه العاقبة الوخيمة، هذا مع كونهم لم يصدقوا بأن القرآن كلام الله بل زعموه افتراءً على الله ومن أجل هذا لم يصغوا إليه بسمعهم ولا فهموه بقلوبهم، فمن هذه الجهة يكون ذنبهم في التغافل عنه أخف من ذنب المتغافل الذي يزعم أنه مصدق بأن القرآن كلام الله يأمر الله فيه بأوامر كثيرة ويزجر فيه عن أمور عديدة ومن جملة ذلك الأمر من قبل الله بتدبره والزجر الشديد عن الأعراض عنه

---

(١) تفسير القرآن العظيم، (٧/ ٢١٣).

(٢) هو: عبدالله بن أحمد بن محمود النسفي، أبو البركات، فقيه، مفسر، متكلم، له مؤلفات منها: عمدة العقائد، توفي سنة (٧١١هـ). ينظر: معجم المؤلفين، (٦/ ٣٢).

(٣) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبدالله بن أحمد النسفي، وزارة المعارف العمومية، مصر، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط١، ١٩٤٢م، (٣/ ٣١٢-٣١٣).

والوعيد العظيم والعقوبات الشديدة محكوم بها فيه على من تغافل وتعامى عن فهمه والعمل به، فإنه من المعلوم أن تعظيم الأمر تابع للإيمان بعظمة الآمر والجزم بتحقيق صدور الأمر والنهي عن الآمر العظيم، وعلى مقدار ما يكون الآمر عظيمًا ذا بأس شديد والإيمان به قويًا يجب أن يعظّم المكلّف أمر ذلك الآمر العظيم بالمبادرة إلى تنفيذه حذرًا من سخط ذلك الآمر العظيم وعقابه الشديد، أما من لم يعرف عظمة الرب تعالى أو لم يؤمن بأن القرآن كلام ذلك الملك العظيم فحاله شبيهة بمن أمره ملك من ملوك الدنيا فلم يعرفه بل ظنه أحد الرعية فلم يهتم للمبادرة إلى العمل بما أمره به لعدم علمه بأنه أمر ملك ذا سطوة يخشى من يخالفه الحبس مثلاً، فإذا عرف بعد ذلك أن الذي أمره بذلك الأمر ملك عظيم ندم على المخالفة وعدم المبادرة وخاف من العقوبة بعد أن كان آمنًا منها قبل المعرفة بأن الذي أمره ملك، فحدوث الندم والخوف إنما نشأ من التصديق بأن الآمر الذي أمره عظيم، ومع ذلك فلو اعتذر إلى ذلك الملك بأنه ما خالفه وأهمل أمره ولم يهتم به إلا لكونه لم يعرفه أو لم يؤمن به فربما عذره أو عاقبه لكونه متمكنًا من السؤال عنه والوقوف على أن آمره ذلك الآمر الذي قد عاهده على السمع والطاعة لكن عقوبته له لا بد أن تكون أخف من عقوبة من خالف أمره، مع المعرفة له في حال صدور الأمر عنه، ومن عقوبة من آمن إذ ذاك بأنه ملك تجب طاعته بمقتضى المبايعة التي بايعه بها وهذا إذا اعتذر إليه وطلب منه المسامحة فربما لا يعذره ولا يسامحه؛ لأنه قد تجرأ على المخالفة ونقض العهد بالطاعة مع العلم بأن الأمر صدر عن آمر عظيم، وغرضنا من هذا كله أن نثبت أن مؤاخذة المؤمن المعترف بأن القرآن كلام الله أشد، ونحقق أن عقابه بالغفلة عن تدبر القرآن وعن العمل بأحكامه أعظم منها في حق المنكر المكذّب، وآية: ﴿إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾[الأنفال:٣٨] واردة في حق هذا المنكر المكذّب وأمثاله؛ لأن الضمير يعود إلى المشركين في قوله: ﴿إِن يَنتَهُواْ﴾ وهم الذين اعتقدوا أنفسهم على غير ملة الإسلام باطناً وظاهراً، أو باطناً فقط كالمنافق، فإنه في الباطن لا يعتقد نفسه من أمة محمد ﷺ ، وبهذا لا ينسب أولياء نفاقه إلى محمد ﷺ والمسلمين، فيكون هذا الاعتقاد مبرأً لهم ولدينهم، بخلاف ما حدث من البدع التي اعتقدها أصحابها دين محمد ﷺ فجعلوها دين الإسلام والمسلمين، فإنها تُنسب بصريح قولهم واعتقادهم إلى الله وشرائعه والمسلمين وتعود بتزوير هذا المبتدع جميع قبائحها إليهم،

وكذلك لا يدخل هذا المبتدع في حديث: (رفع عن أمتي...)[١] حتى يرفع عنه الخطأ؛ لأنه في حق الموحّد الذي عقيدته وأعماله صحيحة، وإدخال نفسه في المسلمين، وكفره في جملة عقائد المسلمين، تزوير عليهم، يجب عليه الاعتراف بهذا التزوير والرجوع عنه مع تبرئهم عنه وعن أحكامه.

وقد حصلنا على المقصود بعون الملك المعبود ونسأله الهداية والمزيد.

فصل

في بقية الأدلة الدالة على مؤاخذة الجاهل قال تعالى: ﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ ﴾[الأعراف:٣٠]. قال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٠٦): "ثم علّل ذلك فقال: ﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾قال ابن جرير: وهذا من أبين الدلالة على خطأ[٢] من زعم أن الله لا يعذب أحدًا على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها فيركبها عنادًا منه لربه فيها؛ لأنه لو كان كذلك لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه مهتد وفريق الهدى فَرْقٌ، وقد فرّق الله تعالى بين

---

(١) أخرجه الطبراني (١٤٠٣)، وهو ضعيف، مجمع الزوائد (٦/ ٢٥٠)، والصحيح بلفظ: [وضع عن أمتي...]. أخرجه ابن ماجه، كتاب: الطلاق، باب: طلاق المكره والناسي، برقم (٢٠٤٥). إرواء الغليل، للألباني، (١/ ١٢٣).

(٢) في الهامش ما نصه: "وهذا الخطأ يلزمه تكذيب آيات كثيرة صريحة في أن الكفار على قسمين: قسم منهم جاهل غير معاند، وقسم عالم بالحق معاند له ولا يعذر صاحبه؛ لأن جهل الكفار معلوم من الدين بالضرورة، وليست هذه المسألة اجتهادية بل اعتقادية فلا يدخل صاحبه في قوله تعالى: "قد فعلت" عند قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾[البقرة:٢٨٦] لأن هذا الخطأ في هواجس النفس وخواطرها الباطلة، أو النيل إليها لا في مثل هذه المسألة، والألزم عدم مؤاخذة اليهود المخطئين الجهال، ويلزم عليه مفاسد كثير من تناقض وتكذيب آيات كثيرة نحو آية: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾[الكهف:١٠٤] فإن معناها: أنهم مخطئون في حسبانهم ذلك، ومع ذلك حكم بمؤاخذتهم، مع أنهم لم يقولوا: إن عقائدهم عقائد محمد ﷺ، ولا جعلوها دين الإسلام، وبهذا الجهل تبين الفرق العظيم بينهم وبين من جعل عقائده الشركية دين الإسلام فإن هذا يلزمه لوازم كثيرة الوفاء وملايين من القبائح والأكاذيب التي تُنسب إلى البريئين منها، لا يلزم المشرك المعترف بشركه من أول الأمر لازم واحد، فتفطنوا لهذه الفروق العظيمة، ولا تقيسوا أنفسكم وتوبتكم على أولئك المشركين الأولين".

أسمائهما وأحكامها في هذه الآية"[١]. انتهى.

قلت: ولازم من اعتقد الجهل عذرًا ولا مؤاخذةَ إلا مع العلم اعتقادُ أن المشركين لم يكونوا مؤاخذين بما فعلوا من الشرك والبدع التي غيّروا بها الدين الحنيف؛ لأنهم كانوا جاهلين، ولم يتعمدوا اتباع ذلك الباطل، ولم يكن لديهم أيضًا قبل مبعث محمد ﷺ نبي ولا كتاب منزّل، هذا إذا وافق الخصم على أنهم فعلوا ما فعلوا من ذلك جهلاً لا عنادًا، وأما إذا لم يوافق على ذلك واعتقد أنهم كانوا متعمدين لاتباع الدين الباطل مع العلم ببطلانه فيلزمه الإنكار، لقوله تعالى: ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾، ونحو هذه الآية من الآيات التي تدل بصراحة تامة على أنهم كانوا جاهلين، وأن الله لم يعذرهم بجهلهم، ويلزمه غير ذلك من اللوازم العظيمة التي يجب عليه معرفتها بتدقيق النظر وإمعان التدبر لكتاب الله لكي يمكنه بعد معرفتها التخلّص منها بالندم والاستغفار، والله المستعان.

فصل

قال ابن جرير في تفسيره (١/ ٩٤): "حدثني يوسف بن عبد الأعلى قال: أخبرنا ابن وهب قال: سألت عبدالرحمن بن زيد[٢] عن قول الله جل ذكره: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الآية [البقرة:٩]. قال: هؤلاء المنافقون يخادعون الله ورسوله والذين آمنوا أنهم مؤمنون بما أظهروا". ثم قال المفسّر المذكور: "وهذه من أوضح الدليل على تكذيب الله جل ثناؤه قول الزاعمين أن الله لا يعذب عباده إلا من كفر به عنادًا بعد علمه بوحدانيته، وبعد تقرير صحة ما عاند ربه تبارك وتعالى من توحيده والإقرار بكتبه ورسوله عنده؛ لأن الله جل جلاله أخبر عن الذين وصفهم بما وصفهم به من النفاق وخداعهم إياه والمؤمنين أنهم لا يشعرون أنهم مبطلون فيماهم عليه من الباطل مقيمون وأنهم بخداعهم الذي يحسبون أنهم يخادعون ربهم وأهل الإيمان به مخدوعون. ثم أخبر تعالى: أن لهم عذاباً أليماً بتكذيبهم بما كانوا يكذّبون من نبوة نبيه، واعتقاد الكفر به وبما كانوا يكذبون في زعمهم أنهم به مؤمنون

(١) تفسير القرآن العظيم، (٣/ ١٩٥).

(٢) هو: عبدالرحمن بن زيد بن أسلم العمري المدني، من أتباع التابعين، له تفسير في مجلد، توفي سنة (١٨٢هـ). تهذيب التهذيب، لابن حجر، (٦/ ١٧٧).

وهم على الكفر مصرون"[١]. انتهى.

وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٩): "وقال ابن جريج عن مجاهد: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ ﴾[البقرة:١١] قال: إذا ركبوا معصية الله فقيل لهم لا تفعلوا كذا وكذا. ﴿ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴾"[٢]. انتهى.

ثم قال تعالى في حق هؤلاء المذكورين في تلك الآية: ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴾[البقرة:١٢] قال ابن كثير: "يقول: ألا إن هذا الذي يعتمدونه ويزعمونه أنه إصلاح هو عين الفساد ولكن من جهلهم لا يشعرون بكونه فسادًا"[٣]. ثم قال تعالى في حقهم أيضًا: ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴾[البقرة:١٣] قال ابن كثير: "والسفيه هو الجاهل الضعيف الرأي القليل المعرفة بمواضع المصالح والمضار"[٤]. وقال أيضًا في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ يعني: ومن تمام جهلهم أنهم لا يعلمون بحالهم في الضلالة والجهل، وذلك أردى لهم وأبلغ في العمى والبعد عن الهدى"[٥]. انتهى. (١/ ٥٠).

وقال أيضًا في تفسيره: طبع المنار (٥/ ٣٣٨) عند قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾[الكهف:١٠٣]: "وقال علي بن أبي طالب والضحاك[٦] وغير واحد: هم الحرورية[٧] قال: ومعنى هذا عن علي رضي الله عنه: أن هذه الآية الكريمة تشمل الحرورية كما تشمل اليهود والنصارى وغيرهم لا أنها نزلت في هؤلاء على الخصوص ولا هؤلاء بل هي أعم من هذا

---

(١) جامع البيان، (١/ ٣٨٠).

(٢) تفسير القرآن العظيم، (١/ ١١٤).

(٣) تفسير القرآن العظيم، (١/ ١١٠).

(٤) تفسير القرآن العظيم، (١/ ١١٧).

(٥) تفسير القرآن العظيم، (١/ ١١٨).

(٦) هو: الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو محمد، حدّث عن ابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وابن عمر، وأنس بن مالك، توفي سنة (١٠٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، (٤/ ٥٩٩).

(٧) الحرورية: من أسماء الخوارج. نسبة إلى حروراء: موضع في الكوفة. ينظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي، دار إحياء التراث، بيروت، من غير تاريخ للنشر، (٣/ ٤٨).

فإن هذه الآية مكية قبل خطاب اليهود والنصارى وقبل وجود الخوارج[١] بالكلية وإنما هي عامة في كل من عَبَدَ الله على غير طريقة مرضية يحسب أنه مصيب فيها وأن عمله مقبول وهو مخطئ وعمله مردود كما قال تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ ۝٢ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۝٣ تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً ﴾[الغاشية:٢-٤]، وقال تعالى: ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان:٢٣]. وقال في هذه الآية الكريمة: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم ﴾أي نخبركم ﴿ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾، ثم فسرهم فقال: ﴿ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾أي عملوا أعمالاً باطلة على غير شريعة مشروعة مرضية مقبولة، ﴿ وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ أي: يعتقدون أنهم على شيء وأنهم مقبولون محبوبون"[٢] هذا كله كلام ابن كثير انتهى باختصار[٣].

فصل

ومن الأدلة على مؤاخذة الجاهل[٤] قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[الأعراف:٣٣]. قال ابن القيم[٥] رحمه الله تعالى في إعلام الموقعين "أنه سبحانه وتعالى: رتّب المحرمات أربع مراتب وبدأ بأسهلها وهو الفواحش، ثم ثنّى بما هو أشد تحريمًا منه وهو الإثم والظلم، ثم ثلّث بما هو أشد تحريمًا من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم، وهذا يعم القول عليه سبحانه بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وفي دينه

---

(١) الخوارج: هم الذين يرون الخروج على الإمام الجائر، ويقولون بتكفير صاحب الكبيرة. ينظر: الملل والنحل، محمد بن عبدالكريم الشهرستاني، ت:محمد بدران، ط١، مطبعة الأزهر، ١٣٦٦هـ، (١/ ١٩٨).

(٢) تفسير القرآن العظيم، (٥/ ١٧٩).

(٣) الآيات التي أوردها المؤلف في هذا الفصل ليس فيها ما ذهب إليه من مؤاخذة الجاهل، وإيرادها نوع تكلف.

(٤) هذه الآيات التي أوردها المؤلف رحمه الله ليس فيها دلالة على ما ذهب إليه من القول بمؤاخذة الجاهل، وإيرادها وإيرادها في هذا السياق فيه تكلف.

(٥) هو: محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي، شمس الدين، أبو عبدالله، من أعلام السنة، له مؤلفات منها: منها: إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، توفي سنة (٧٥١هـ). ينظر: الذيل على طبقات الحنابلة، (٥/ ١٧٠).

وشرعه"[(١)]. انتهى. ومن الآيات الدالة على مؤاخذة الجاهل وضلاله قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾[البقرة:١٦٤] إلى قوله: ﴿لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾أي أن ما ذكره الله في هذه الآية من خلق السموات وما ذُكر فيها بعده دلائل على استحقاقه تعالى أن يُفرد بالعبادة وعلى غير ذلك من العقائد لكن هذه الدلائل قد خصّها الله بقوم يعقلون أي: يتعقلون المعاني ويستخرجون منها وجه الدلالة ويقررونه بعد ذلك في قلوبهم وعقائدهم فتدل الآية: على أن الجاهل لا نصيب له من ذلك، وإذا لم يكن له نصيب من تعقّل الدليل على وحدانية الله فغير ممكن أن يستقر في قلبه اليقين، ولا نجاة له بدونه.

ومن تلك الآيات أيضًا قوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾[البقرة:١٦٦] وقال: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ﴾أي الجاهلين المقلدين لرؤسائهم في عقائد الضلالة ﴿لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّا كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾[البقرة:١٦٧]، فلم يعذرهم تعالى بالجهل ولا بالتقليد لمن يحسبونه عالمًا كعمرو بن لحي الذي اتبعوه فيما شرع لهم من البدع والمنكرات وهم يحسبونه عالمًا، وأن ما شرعه لهم من ذلك حق، فتابعوه بحسب جهلهم وحسن ظن به وأرادوا بذلك كلهم عمل الخير والتقرّب إلى الله والتأدب معه باتخاذ هم وسائط بينهم دينه استصغارًا لنفوسهم أن تكون أهلاً لمواجهة الله تعالى ومشافهته في الدعاء وطلب قضاء الحوائج لأنهم مذنبون فاتخذوا لذلك وسائط من الملائكة والمسيح وغيرهما تقرّبهم إلى الله على زعمهم، ولم يكن مقصودهم التقرب إليها نفسها بالذات ولا عبادتها لذاتها ولا اعتقدوها تستحق ذلك استقلالاً، بل كلّ ذلك الذي فعلوه من التقرب لها بالعبادة إنما كان قصدهم به التعبد والتقرّب إلى رب العالمين على أكمل وجه بزعمهم، ومع ذلك فلم يعاملهم تعالى على مقتضى هذا القصد الحسن بزعمهم لأنه تعالى لم يشرع لهم ذلك بل نهاهم عنه لكنهم لما لم يفهموا نهيه ولم يعقلوا ما يترتّب على فعلهم هذا من الأمور العظام ولم يتدبروا آياته الكونية والقرآنية التي تبين لهم حقائق ما تؤول إليه بدعهم حَكَمَ

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم الجوزية، ت: مشهور سلمان، دار ابن الجوزي، الدمام، ط١، ١٤٢٣هـ، (١/ ٧٣).

عليهم سبحانه بقوله: ﴿كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعۡمَٰلَهُمۡ﴾ أي التي ظنوها قربة وفعلاً حسنًا ﴿حَسَرَٰتٍ عَلَيۡهِمۡۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ فلم يعذرهم بالجهل هذا مع كون لغتهم عربية يفهمون القرآن العربي بأدنى تأمل ولا يبعد أنهم فهموا من قوله تعالى: ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد:١٩] أن معناه تيقن نفي صحة جواز تلك الوسائط التي اتخذوها آلهة من دون الله فلما لم يمتثلوا وينقادوا بالفعل عاقبهم الله؛ فكيف لا يعاقب من لم يفهم ما فهمه المشركون فهماً صحيحاً مطابقاً للحق من تلك الآية التي تنفي تلك الوسائط وتحكم بإبطالها فاعتقد بجهله صحة التعبد بها وزاد ضلالة بأن الله أمره في كتابه باتخاذها بنحو آية: ﴿وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ [المائدة:٣٥] وأكَّد جوازها بأحاديث مكذوبة أو صحيحة لكنه حرّف معناها على مقتضى مذهبه الباطل؛ فإن من فعل ذلك فقد أشرك وجعل شركه توحيدًا قد أمر الله به العباد وهو مع ذلك مقيم على مناقضة الانقياد لمدلولها أي غير عامل بمعنى ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ بل مكذّب معناها بعمله. واعتقاده جواز الوسائط، ويزيد على ضلالة أولئك بحسب جهله اعتقاده وأن هذه المناقضة دين إسلامي محمدي ووحي نازل من عند الله. ومن تلك الآيات[1] قوله تعالى: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ كَمَثَلِ ٱلَّذِي يَنۡعِقُ بِمَا لَا يَسۡمَعُ إِلَّا دُعَآءٗ وَنِدَآءًۚ صُمُّۢ بُكۡمٌ عُمۡيٞ فَهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ﴾ [البقرة:١٧١]، وهذا حال الجاهل بعينه منها قوله تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوٗا وَلَعِبٗاۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡقِلُونَ﴾ [المائدة:٥٨] فتبين بهذه الآية أن عدم التعقل الذي هو صفة الجاهل من صفة المنافقين والمشركين وأنه يتسبب عنه اتخاذ الصلاة هزوًا ولعبًا.

فإن قيل: فلم نر الجاهل يصلي ولا يتخذ صلاته هزوًا ولا يتسبب عن جهله ذلك الذي دلّت الآية؟

قيل: بلى قد اتخذ الجاهل صلاته هزوًا بل دينه كله حتى شهادته بأن لا إله إلا الله، وقوله: سبحان ربي الأعلى وإياك نعبد وإياك نستعين. وقوله: التحيات لله وجميع أذكاره وتعبداته وإليك الدليل على ذلك من كتاب الله. قال تعالى: ﴿وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ

(١) أي الدالة على مؤاخذة الجاهل.

يَعْلَمُونَ ﴾[البقرة:٢٣٠]. فحصر بيان الحدود الشرعية بالعالمين فخرج الجاهل ثم قال تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ﴾[البقرة:٢٣١].

قال البيضاوي[(١)] (١/ ٥٨): "﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ﴾أي بالأعراض عنها والتهاون في العمل بما فيها من قولهم لمن لم يُجدّ في الأمر إنما أنت هازئ"[(٢)]. اهـ. فقد حَكَمَ تعالى على من ارتكب نهيًا واحدًا وهو إمساك الزوجة مستبيحًا ظلمها بقصد الاعتداء بأنه قد ظلم نفسه وبأنه قد اتخذ آيات الله هزوًا بإعراضه عنها وتهاونه في العمل بما فيها مستبيحًا محرمًا مجمعًا على حرمته المعلومة من الدين بالضرورة كما قال البيضاوي، وإن زعم مع ذلك أنه لم يتخذ الآيات هزوًا ولم يقصد الاستهزاء بها ولكنه في الواقع يلزمه اتخاذها هزوًا ويعاقب عليه بحكم الله عليه بذلك.

فإن قيل: أفلا يقتضي هذا تكفير أهل الكبائر وهو قول مردود؟

قيل: محل عدم تكفيرهم إذا ارتكبوا الكبائر معتقدين أنها كبائر يترتب عليها من العقاب ما رتّبه الله ورسوله ﷺ عليها، وأما إذا لم يعتقدوا ذلك بأن استباحوا فعلها ولم يعتقدوا أنها كبائر عظام عليها وعيد شديد، فحينئذ يكونون كفارًا بالإجماع على أن من استحل حرامًا مجمعًا عليه معلوم من الدين بالضرورة فهو كافر لتضمن استحلاله لما استحله تكذيب ببعض الآيات التي حكمت بتحريم ما استحله المستحل. إذا تمهد هذا فنقول: إذا كان هذا حُكْم الجاهل بمعنى قوله تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا ﴾المتغافل عن تدبر وفهم هذا النهي الواحد وما يترتب عليه أعنى قوله تعالى: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ﴾ فلم يعتقد أنه قد ظلم نفسه بتعريضها للعقاب ولم يعلم أنه يتسبب عن إمساك زوجته اعتداءً أن يكون بحكم الله قد اتخذ آيات الله هزوا محكومًا عليه بهذين الحُكْمين فكيف لا يحكم عليه أي ظلم نفسه واتخاذ الآيات هزوا بهما إذا لم يفهم جميع المناهي

(١) هو: عبدالله بن عمر بن محمد التيرازي البيضاوي، أبو سعيد، ناصر الدين، نحوي، مفسر، متكلم، له مؤلفات منها: منهاج الوصول إلى علم الأصول، توفي سنة (٦٨٥هـ). ينظر: معجم المؤلفين، (٢/ ٢٦٦).

(٢) أنوار التنزيل، عبدالله بن عمر البيضاوي، دار البيان العربي، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ، (١/ ١٩١).

والأوامر القرآنية وجميع العقائد الإيمانية المفروض فهمها على كل شخص من رجل وامرأة فرض عين؟ بل يقول في صلاته نويت ولا يدري معناها، ويقول: الله أكبر ولا يعلم معناها، وسمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ولا يفهم منها معنى، وهكذا جميع أقواله في صلاته، ويركع ويسجد ولا يدري ما هو المقصود منها ومن جميع صلاته، ويقول: إياك نعبد وإياك نستعين ولا يكاد يخطر بباله معنى العبادة والاستعانة، ولا أن معنى الجملتين حصر العبادة والاستعانة بالله وحده، بل ربما يقولهما في حالة كونه يعبد غير الله ويستعين بما سواه فيما لا تصح الاستعانة إلا بالله من الأمور التي لا يقدر عليها غيره، فيكون والحالة هذه كاذبًا بقوله: إياك نعبد وإياك نستعين، ويحكم عليه بحكم الذين يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم، وبأن جرمه أكبر منهم، فإنه قد زاد على هؤلاء بلاءً وشرًّا، فإن كان أولئك يقولون بأفواههم فحسب، فهذا قد قال أيضًا بلسانه ما ليس في قلبه واعتقد مع ذلك أن هذا القول ومجرد تلفظه بالشهادتين من غير فهم معناها الصحيح، أو فهم معنى منها غير معناها الصحيح وكذلك تلفظه بجميع أذكار الصلاة لا يفهم منها معنى ولا يقصد منه شيئًا، ومع ذلك زعم أن عبادته مقبولة مشروعة على لسان محمد ﷺ وأنه صار بذلك على الصراط المستقيم فطلب الثبات عليه إلى الممات بقوله: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة:٦] واعتقد مع ذلك أن هذا الصراط الباطل هو معنى صراط الذين أنعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وأنه موعود في القرآن على اتباعه لصراطه هذا بما وُعِدَ عليه الصديقون والمؤمنون والمتقون ويحمد الله على هذا الباطل الذي حسبه دين الإسلام بقوله: الحمد لله الذي جعلنا مسلمين، وحسب أن ذلك الدين الجاهلي ديناً حقًا إسلاميًا ضلال مبين مطلوب من العاقل أن يستعيذ بالله منه ويقصده بقوله: ولا الضالين، في كل قراءة يقرأ فيها كلمة الضالين. أو كلمة الضلالة ويُحكم عليه بما حكم الله به على دين الضلال والضالين في الآيات وعليه أيضًا أن يُجري تلك الأحكام المذكورة في الآيات والأحاديث على نفسه إذا كان قد دان بذلك الدين الضال وعلى كل من دان ويدين به إلى يوم القيامة ليكون بذلك عاملاً بأحكام الله مصدقًا لها بعمله واثقاً كل الوثوق بأن أحكام الله لا تبطل بمزاعم الزاعمين لمخالفتها وإن خالفها أهل الأرض جميعًا، فلا عبرة بزعمهم حيث كانت نصوصًا قاطعة مجمعًا عليها من أهل اللغة والتفسير ووجه كون ذلك الدين ضلالاً صدق معنى الضلال عليه. قال في فتح البيان (١/ ٧٩): "وقال القرطبي: هو أي

الضلال في لسان العرب الذهاب عن سنن القصد وطريق الحق"[١].اهـ.

ومعلوم بالطريق القطعي بطلان ذلك الدين الجاهلي وذهابه أي خروجه عن طريق الحق وحيث كان خارجًا عن طريق الحق كان ضلالاً لأن كل من خرج عن الحق وقع في الضلال لا محالة فليس بينهما واسطة البتة كما قال تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ [يونس:٣٢] وإن كان أولئك الجاهلون لا يعترفون بأنهم على شيء من الضلال فلا عبرة بإنكار ضلالهم بل هذا الإنكار يزيدهم ضلالاً وهو شأن الكافرين أيضًا . قال في فتح البيان (١/ ٦٢): فإن الكافرين لا يقرون بأن في القرآن شيئًا من الهداية ولا يعترفون على أنفسهم شيئًا من الضلالة"[٢]. انتهى. بل أولئك الجاهلون أعظم جرمًا من غيرهم من الكافرين لأنهم وإن اعترفوا بأن في القرآن شيئًا من الهداية لكن هذه الهداية التي يعترفون بوجودها في القرآن هي دينهم الجاهلي الضال المضل فيزعمون بهذا الاعتراف أن الله حكم لضلالهم بالهداية والحق الصراط المستقيم، ويجرون عليه أحكام الدين الحق بحسب الواقع، فقد زادوا بهذا الاعتقاد والاعتراف ضلالاً وافتراءً على الله واستحقوا بذلك المقت والطرد من رحمة الله ودخلوا بسبب هذه العقائد الزائفة التي قلبوا بها الدين الحق إلى دين باطل وشهادة بألوهية لا يراد بها معنى من المعاني فجعلوه هزوًا ولعبًا فدخلوا بسبب ذلك في زمرة المنافقين وطائفة الفاسقين. أما كونهم منافقين فلأنهم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم. وأما كونهم فاسقين فلأنهم لم يلتزموا دين الله الذي هو في الحقيقة دينه الحق. قال في فتح البيان (١/ ٦٢): "وقال في الكشاف: الفسق: الخروج عن القصد. ثم قال: والفاسق في الشريعة الخارج عن أمر الله بارتكاب الكبيرة"[٣].اهـ. وقال القرطبي: "الفسق في عرف الاستعمال الشرعي الخروج عن طاعة الله عز وجل فقد يقع على من خرج بكفر وعلى من خرج بعصيان"[٤]. انتهى. وهذا هو أنسب للمعنى اللغوي ولا وجه لقصره على بعض الخارجين دون بعض.اهـ كلام المفسر محمد صديق خان[٥].

---

(١) فتح البيان في مقاصد القرآن، صديق بن حسن القنوجي البخاري، ت: عبدالله الأنصاري، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ، (١/ ٧٩).

(٢) فتح البيان، (١/ ٥٤).

(٣) كلام الزمخشري يَحْتمل أن يريد به ما يوافق مذهبه من القول بتكفير صاحب الكبيرة في الدنيا.

(٤) فتح البيان، (١/ ٥٠).

(٥) هو: صديق حسن بن حسن بن حسن الحسيني البخاري القنوجي، من أمراء الهند وعلمائها، سلفي المعتقد، توفي =

ولا شك أن أولئك الجاهلين خارجون عن طاعة الله في أمره لهم في آيات كثيرة بتدبر القرآن وتعقل معانيه وفهم مقاصده فلا محالة بتناولهم اسم الفسق والفاسقين، وتجرى عليهم أحكامهم شاءوا أم أبوا ويتناولهم إضلال الله لهم المتوعدون به في القرآن حيث حَكَمَ به سبحانه بقوله: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾ ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ﴾[البقرة:٢٦-٢٧]، قال المفسر المذكور في فتح البيان (١/ ٦٣): "النقض إفساد ما أُبرم من بناء أو حبل أو عهد والمعنى يتركون ويخالفون وأصل العهد حفظ الشيء ومراعاته حالا بعد حال، والعهد قيل: هو الذي أخذه الله على بني آدم حين استخرجهم من ظهره. وقيل: وصية الله إلى خلقه وأمره إياهم بما أمرهم به من طاعته ونهيه إياهم عما نهاهم عنه من معصيته في كتبه على ألسنة رسله ونقضهم ذلك ترك العمل به"[(١)].

ثم قال في تفسير قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ﴾[البقرة:٢٧]: "الضمير للعهد أو لله تعالى"[(٢)].

ثم قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ﴾ واختلفوا ما هو الشيء الذي أمر الله بوصله؟ فذكر أقوالاً، ثم قال: أَمَرَ أن يوصل التصديق بجميع أنبيائه فقطعوه بتصديق بعضهم وتكذيب البعض الآخر. وقيل: المراد به حفظ شرائعه وحدوده التي أمر في كتبه المنزلة وعلى ألسنة رسله بالمحافظة عليها. وقيل: سائر ما فيه برفض خير وتعاطى شر فإنه يقطع الموصلة بين الله وبين عبده فهي عامة وبه قال الجمهور، وهو الحق"[(٣)]. انتهى باختصار. ورجّح عمومها ابن جرير أيضًا[(٤)].

وقد تبين من معاني هذه الآيات أن أولئك الجاهلين المبحوث عنهم قد نقضوا عهد الله من بعد ميثاقه وقطعوا ما أمر الله به أن يوصل أولئك الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا.

=

سنة (١٣٠٧هـ). ينظر: الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام، عبدالحي الحسني، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ، (٨/ ١٤٤٢).

(١) فتح البيان، (١/ ٦٠).

(٢) فتح البيان، (١/ ٦٠).

(٣) فتح البيان، (١/ ٦١).

(٤) جامع البيان، (٢/ ٣٣).

فصل

قال الشيخ عبداللطيف[١] في منهاج التأسيس صحيفة (٩): "والمسائل التي يسقط الإثم عن المخطئ فيها إذا اجتهد واتقى الله ما استطاع هي المسائل الاجتهادية أي التي يسوغ الاجتهاد فيها أو ما يخفى دليله في نفسه ولا يعرفه إلا الآحاد بخلاف ما عُلِم بالضرورة من دين الإسلام، كمعرفة الله بأفعاله وربوبيته ومعرفة إلهيته وكتوحيده بأفعال العبد وعباداته، فأي اجتهاد يسوغ هنا وأي خفاء ولبس فيه، وهل يصح في القلوب شيء إذا احتاج النهار إلى دليل؟ وجميع الكفار إلا من عاند منهم قد اخطئوا في هذا الباب واشتبه عليهم، أفيقال بعذرهم وعدم تأثيمهم أو أجرهم؟ سبحان الله! ما أقبح الجهل وما أبشعه؟" إلى قوله: "وغلاة عباد القبور قد أثبتوا لإلهتهم وأوليائهم شركة مع الله في التدبير والتأثير وعلى كلام هذا الضال معذورون مأجورون لأنهم اجتهدوا فسبحان من طبع على قلبه وحال بينه وبين رشده. وما أحسن قوله تعالى: ﴿أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ٱلْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰٓ ۚ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[الرعد:١٩] بل إطلاق هذا يدخل فيه اجتهاد النصارى فيما أتوا به من القول الشنيع والكفر الفظيع، ويدخل في عمومه قول أهل الحلول[٢] والاتحاد[٣] كابن عربي[٤] وابن سبعين[٥] والعفيف التلمساني[٦] وابن الفارض[٧] وأمثالهم.

---

(١) هو: عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب، من أئمة الدعوة النجدية، عالم، فقيه، له مؤلفات منها: الرد على الصحاف، توفي سنة (١٢٩٣هـ). ينظر: مشاهير علماء نجد، عبدالرحمن بن عبداللطيف آل الشيخ، دار اليمامة، الرياض، ط١، ١٣٩٢هـ، ص(٥٢).

(٢) الحلول: عبارة عن كون أحد الجسمين ظرفاً للآخر، كحلول الماء في الكوز. التعريفات، للجرجاني، ص(٩٢).

(٣) الاتحاد: امتزاج الشيئين، واختلاطهما حتى يصيرا شيئاً واحداً. التعريفات، للجرجاني، ص(٩).

(٤) سبقت ترجمته، ص(٣٤).

(٥) هو: عبدالحق بن إبراهيم بن محمد الإشبيلي، الصوفي المشهور، من القائلين بوحدة الوجود، توفي سنة (٦٦٩هـ). ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبدالحي بن أحمد العكبري الحنبلي، ت: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤١٣هـ، (٧/ ٥٧٢).

(٦) هو: سليمان بن علي التلمساني، المعروف بالعفيف، من القائلين بالحلول والاتحاد، توفي سنة (٦٩٠هـ). ينظر: معجم المؤلفين، (٧/ ٩٨).

(٧) هو: عمر بن علي بن مرشد الحموي المصري، صاحب الاتحاد، يلقب بسلطان العاشقين، توفي سنة (٦٣٢هـ).
=

ويلزم هذا العراقي[١] تضليل من كفّر المشركين وعبادة القبور من علماء الأمة وتضليل الفقهاء فيما ذكروه في باب حكم المرتد وأن يخص كلامهم بغير المجتهد والمقلد ومن له حسن قصد فيجب على هذا تقييد ما أطلقوه وتحرير ما ضيعوه وأن يكتب هذا القيد على ما ذكره الحنفيون والمالكيون والشافعيون والحنبليون في باب حكم المرتد أو يُشهد كافة أولى الألباب من العلماء أن هؤلاء قوم لا يعقلون وأنهم في ضلالة عمياء وجهالة صماء وأن لهم نصيبا وافرًا في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ الآية [الأعراف:١٧٩]"[٢]. انتهى باختصار.

فصل

قال الإمام البخاري في صحيحه: "باب العلم قبل العمل لقول الله تعالى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[محمد:١٩]: فبدأ بالعلم"[٣] وقال جل ذكره: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾[فاطر:٢٨] وقال: ﴿وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ﴾[العنكبوت:٤٣] ﴿وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾[الملك:١٠]". انتهى. قال العسقلاني[٤] في فتح الباري: "قال ابن المنير[٥]: أراد به أن العلم شرط في صحة القول والعمل فلا يعتبران إلا به فهو متقدم عليهما لأنه مصحح للنية المصححة للعمل"[٦].

=

ينظر: سير أعلام النبلاء، (٢٢/ ٣٦٨).

(١) لعله يريد به أحد المناوئين للدعوة الإصلاحية في زمانه.

(٢) منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ، دار الهداية للنشر، الرياض، ط٢، ١٤٠٧هـ، ص(١٨-١٩).

(٣) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب: العلم، باب: العلم قبل القول والعمل.

(٤) هو: أحمد بن علي بن محمد الشهاب الكناني العسقلاني، أبو الفضل، المعروف بابن حجر، حافظ، محدث، له مؤلفات منها: تهذيب التهذيب، توفي سنة (٨٥٢هـ). ينظر: الضوء اللامع، للسخاوي، (٢/ ٣٦).

(٥) هو: أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار القاضي، أبو العباس، ناصر الدين، مفسر، محدث، له مؤلفات منها: المتواري على أبواب البخاري، توفي سنة (٦٨٣هـ)، فوات الوفيات، للكتبي، (١/ ٤٨).

(٦) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار طيبة، ط١، ١٤٢٦هـ، (١/ ٢٨٣).

قلت: معنى هذا أن الأقوال والأعمال التعبدية مع الجهل بمعانيها باطلة، كمن صلى بغير وضوء فصلاته باطلة؛ لأن الوضوء شرط لصحتها، فكذلك العبادات كلها عن جهل باطلة؛ لأن العلم شرط لصحتها وهو مفقود من الجهال، وقد اتفق على هذا كافة أهل الحق، واستدل عليه البخاري بالآيات المذكورة. قال الشارح: "والخطاب أي في قوله تعالى: ﴿ فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾[محمد:١٩] وإن كان للنبي ﷺ، فهو متناول لأمته وينتزع من هذه الآية وجوب المعرفة."[(١)] اهـ. ومعلوم أن النبي ﷺ وأمته ملتزمون بهذا الواجب عاملون به، فمن لم يلتزمه من الجهال فقد أبطل النبيُّ ﷺ عمله الصادر عن جهل بقوله ﷺ: (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد)[(٢)] وسوف يقول وهو في جهنم ﴿لَوۡ كُنَّا نَسۡمَعُ أَوۡ نَعۡقِلُ مَا كُنَّا فِيٓ أَصۡحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴾[الملك:١٠] قال الشارح: "فالمعنى لو كنا من أهل العلم لعلمنا ما يجب علينا فعملنا به فنجونا"[(٣)].

قلت: هذه الآية نص قاطع في بيان أن السبب الذي أدخلهم في أصحاب السعير هو الجهل وعدم تعقلهم وعلمهم آيات الله وامتناعهم من سماعها لفهم معناها فمن أراد أن يكون من أصحاب السعير فليبق جاهلاً بالدين ومعاني القرآن ولا سيما الشهادتان وعقائد الدين.

فصل

اتفق أهل الحق على أن معنى أشهد أعلم معنى لا إله إلا الله الصحيح، وأن العباد مكلفون بتعلمه والسؤال عنه، وأنهم غير معذورين بالجهل به وبأمثاله من شهادة أن محمدا رسول الله، وعلى أنهم مؤاخذون ومعاقبون إذا أخطؤوا في معناهما فبدّلوه وصرفوه إلى معنى باطل، وكذلك غيره من عقائد الإيمان ومعاني القرآن، ولا ينفعهم تعللاتهم الباطلة بل تزيدهم شرًا وبلاءً، وقد نفى الله الإيمان عن الجاهل الذي لم يعرف الإيمان أو لم يستقر معنى المسائل التي يجب الإيمان بها في قلبه بقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَمَا هُم بِمُؤۡمِنِينَ ﴾[البقرة:٨]

---

(١) الفتح (١/ ٢٨٣).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: البيوع، باب: النجش، ومن قال: «لا يجوز ذلك البيع» ، برقم (٢١٤٢)، ومسلم، كتاب: الأقضية، باب: نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور، برقم (١٧١٨).

(٣) الفتح (١/ ٢٨٤).

قال البيضاوي: "﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ إنكار ما ادعوه ونفي ما انتحلوه أي أن الله كذّبهم في دعواهم الإيمان". ثم قال: "والآية تدل على أن من ادعى الإيمان وخالف قلبه لسانه بالاعتقاد لم يكن مؤمنًا؛ لأن من تفوّه بالشهادتين فارغ القلب عما يوافقه أو ينافيه لم يكن مؤمنا"اهـ[١].

فهذا صريح في حكم الله على من لم يكن مصدقًا بقلبه بالله وباليوم الآخر بأنه غير مؤمن وإن تلفّظ بلسانه وكذلك من نطق بالشهادتين غير عالم بمعناهما الصحيح فهو غير مؤمن، بدليل قول النبي ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه: (فمن لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنًا بها قلبه فبشره بالجنة)[٢]. قال النووي في شرحه: "وفي هذا دلالة ظاهرة لمذهب أهل الحق أنه لا ينفع اعتقاد التوحيد دون النطق، ولا النطق دون الاعتقاد، بل لا بد من الجمع بينهما، والاستيقان لا يكون إلا بالقلب"اهـ[٣]. وقد شرط النبي ﷺ لدخول الجنة العلم بقوله ﷺ: (من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة)[٤] أي بشرط أن لا يغلط في معناها ولا يغيّره ولا يترك العمل بمقتضاها من أول بلوغه سن التكليف حين اعتقد نفسه مسلمًا على ملة محمد ﷺ إلى الممات، محافظًا على ذلك من غير مناقضة ولا إبطال أو تحريف لمعناها ومعنى أمثالها من جميع عقائد الإيمان الصحيح عن أدلة وبراهين لا عن تقليد وظنون أو تردد وتشكيك.

فصل

معنى أشهد: أتيقن بقلبي أن لا مستحق للتعظيم والطاعة في أمور الدين والعبادة المشروعة إلا الله، ولا أطيع فيها وأعبد وأعظِّم وأخاف وأرجو وأتوكل وأسأل ما لا يقدر عليه المخلوق إلا الله، هذا معنى: أشهد أن لا إله إلا الله.

---

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (١/ ٣٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار، برقم (٣١).

(٣) شرح صحيح مسلم، للنووي، دار القلم، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ، (١/ ٣٣٦).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار ، برقم (٢٦).

ومعنى وأشهد أن محمدًا رسول الله: أتيقن بقلبي عن دليل جازم أن ذلك البشر المخلوق الذي ولد في مكة وتوفي بالمدينة ابن عبدالله القرشي الهاشمي مرسل من عند الله بالهدى والدين الحق الخالي من كل بدعة وضلالة وتحريف المحرفين وتأويل الجاهلين، وقد التزمت اعتناق هذا الدين ومعرفته لأجل العمل به وتنفيذ أحكامه المستفادة من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة، وآمنت أني خلقت للعمل بتعلّم هذا الدين والعمل به مدة حياتي كما قال الرب جل وعلا: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾[الذاريات:٥٦] وآمنت أن ما أحدثه الجاهلون من الطواف حول القبور والاستغاثة بها وتقبيلها والتوسط بأصحابها وأنها تنفع وتضر وتقضي الحاجات وتعلم الغيب أو تحيي وتميت كل ذلك ليس من الدين في شيء بل هو مناقض للدين ومبطل للشهادتين وإياك نعبد وإياك نستعين، وأنا بريء من يضع ذلك أو يعتقده دينًا إسلاميًا لأنه قد أوقع نفسه في المهالك بجعل ذلك من الدين الإسلامي، واعتقدت أن الله سبحانه قد فرض عليّ معرفة الفاتحة والسور التي أقرؤها والأذكار والتسبيح والتشهد وسائر ما أعتقده وأتعبد به في الصلاة وخارجها، ولا تصح عبادتي بدون ذلك؛ ولذلك تعهدت وأعطيت العهود والمواثيق لله تعالى بذلك وأن لا أتعبد إلا بعبادة مشروعة ولا أستعين في الأمور الخاصة إلا بالله الأحد الصمد، وذلك كله معنى إياك نعبد وإياك نستعين[(١)].

فصل

قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا ﴾[البقرة:١٦٥] قال البغوي في تفسيره: "﴿ أَندَادًا ﴾أي أصناماً يحبونهم كحب الله أي يحبون آلهتهم كحب المؤمنين الله، وقال الزجاج: يحبون الأصنام كما تحبون الله لأنهم أشركوها مع الله فسووا بين الله وبين أوثانهم في المحبة"[(٢)] وكلامه هذا يدل على أن الآية تفيد أن من أحب شيئًا مثل محبة الله

(١) تتركب كلمة التوحيد من ركنين: نفي وإثبات، فالمعنى ألوهية ما سوى الله تعالى، والمثبت: ألوهيته سبحانه. ينظر: جامع البيان، لابن جرير، (٥/ ٤٧٤)، تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (٧/ ٢١٢)، الدرر السنية، (٢/ ٢٣٣).

(٢) معالم التنزيل (١/ ١٨٧).

يكون مشركاً، فكيف لا يكون كذلك من يحب الأشياء النافعة له ولا يحب الله أصلا، وكيف يكون مسلمًا محبًا لله وهو جاهل بمعاني أسمائه وصفاته وما يختص به فضلا عن محبته بمقدار ذرة إذ المجهول لا تصح محبته ولا عبادته، ومحبة الله ورسوله ﷺ فرض واجب على العباد لا يصح إيمانهم بدونها، وشرطها الاتباع: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾[آل عمران:٣١] يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾[البقرة:١٦٥] قال البغوي: "أي أثبت وأدوم على حبه من المشركين لأنهم لا يختارون على الله ما سواه"[(١)]. انتهى مختصرًا.

فصل

قال النبي ﷺ: (من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله)[(٢)] فقد شرط النبي ﷺ لعصمة المال والدم الكفر بما يعبد من دون الله، فإن شك أو تردد لم يحرم ماله ودمه ولم يدخل في دين الإسلام، قال الصنعاني[(٣)] في تطهير الاعتقاد: "ثم إن رأس العبادة وأساسها التوحيد لله الذي تفيده كلمة لا إله إلا الله، والمراد اعتقاد معناها لا مجرد التلفظ بها باللسان، والبراءة من كل معبود دونه تعالى" اهـ[(٤)].

قال حسن العطار[(٥)]: "قوله: لأنه لا إيمان مع تردد من هذا النمط ما نص عليه السنوسي[(٦)] في شرح الكبرى مما وقع سؤال لسيدي أحمد بن عيسى وغيره من فقهاء بجاية

---

(١) معالم التنزيل (١/ ١٨٧).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله ، برقم (٢٣).

(٣) هو: محمد بن إسماعيل بن صلاح الحسني الكحلاني ثم الصنعاني، محدث، فقيه، له مؤلفات منها: سبل السلام شرح بلوغ المرام، توفي سنة (١١٨٢هـ). ينظر: الأعلام، للزركلي، (٦/ ٣٨).

(٤) تطهير الاعتقاد من أدران الإلحاد، الصنعاني، إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ص(٧).

(٥) هو: حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي، شيخ الأزهر في زمانه، له مؤلفات منها: حاشية على جمع الجوامع، توفي سنة (١٢٥٠هـ). ينظر: الأعلام للزركلي، (٣/ ١٥٨).

(٦) هو: محمد بن يوسف بن عمر السنوسي المالكي، فقيه، متكلم، له مؤلفات منها: العقيدة الكبرى ، توفي سنة (٨٩٥هـ). الأعلام، للزركلي، (٧/ ١٣٨).

فيمن نشأ بين أظهر الإسلام وهو لا يعرف إيمانًا من إسلام ولا الرسول من المرسل وإذا قيل له في معنى: لا إله إلا الله يقول : سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته هل يحكم له بالإيمان والإسلام أم لا؟ فأجابوا كلهم بأنه لا يضرب له في الإسلام بنصيب ولا يحكم له بإيمان ولا بإسلام وحكمه حكم المجوس في جميع أحكامه إلا في القتل لظاهر الشهادة ونقل هذا صاحب المعيار[١] وزاد: لا نكاح له ولا طلاق". انتهى. فهؤلاء من فقهاء المذهب قد وافقهم على مذهبهم في هذه المسألة محمد ابن قيم الجوزية، فما وجه التشنيع عليه مع موافقته قول النبي ﷺ أن الميت حين يسأله الملك ما كنت تقوله في هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول: سمعت الناس يقولون محمد رسول الله، فقلت: كما قالوا فيقول له الملك: لا دريت ولا تليت، أو كما قال ﷺ[٢] مما يفيد هذا المعنى، فهذا الحديث الصحيح يدل على أن كل قول في الدين من غير تحقيق وتيقن بل استناداً على سماع الناس يقولونه فهو مردودٌ على صاحبه، ويدل أيضًا على أن الجهل ليس بعذر وكذلك التقليد وسائر ما يتعلل ويتمسك به الجهال من الأعذار المخترعة كزعم بعضهم بأنه لا يقدر على التعلم لعدم فراغه أو لأنه صاحب عيال وهم فقراء أو لأن العلم والتعلم غير واجب عليه، فكل هذه الأقوال تزيده إنكارًا ورفضًا للواجب الديني وسوف يقع في حقه ما أخبر به النبي ﷺ في الحديث المذكور من عدم قبول قول الملك اعتذاره بالجهل وبسماع الناس وسوف يضرب ويعذب في قبره مهما بالغ في كثرة الأعذار وكثرة العبادة والصوم والصلاة فلا ينفعه شيء من ذلك ما دام جاهلاً بمعنى محمد رسول الله ونحوه من الشهادة وسورة الفاتحة.

فصل

روى مسلم في صحيحه عن أبي مرثد الغنوي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها)[٣] قال النووي (٧/ ٣٨): "فيه تصريح بالنهي عن

(١) هو المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: الجنائز، باب: الميت يسمع خفق النعال، برقم (٢١٤٢).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب: الجنائز، باب: النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه ، برقم (٩٧٢).

الصلاة إلى قبر. قال الشافعي رحمه الله وأكره أن يعظّم قبر حتى يجعل قبره مسجدًا مخافة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس"اهـ[١]. فهذا يفيد القطع بحرمة الصلاة إلى القبور وأنه مذهب النبي ﷺ والإمام الشافعي والنووي وهو الحق واعتقاد الشيخ محمد ابن القيم واتباعه لهذا المذهب أمر واجب، وقد التزموا ما أوجب الله عليهم فكيف يلامون على هذا المذهب إذا اعتقدوه ودعوا الناس إليه، وهو بعينه مذهب المصطفى ﷺ ومذهب الإمام الشافعي وغيره من المذاهب، فما وجه التشنيع عليهم؟ وما سببه؟ وما وجه تضليلهم على اتباع الحق في هذه المسألة؟ فمن بدّعهم فيها أو ضلّلهم فقد وقع تضليله على النبي ﷺ والشافعي وغيره، وذلك كفر سواء شعر بذلك أو لم يشعر[٢]؛ لأنه إنما أوقعه في ذلك جهله وتقصيره في تعلم أحكام الدين؛ فلينظر الآن فيما جناه على نفسه، وهكذا يلزمه مثل هذه الجناية في إنكار جميع المسائل المعلومة من الدين بالضرورة، كمسألة لا يعبد إلا الله، ولا يستغاث إلا بالله في نحو شفاء مريض، ولا يتوكل إلا عليه، ولا يذبح تقربًا إلا إليه، ولا يعلم الغيب غيره، ولا يُتوسط أحد عنده بشفاعة إلا بإذنه، ولا يُتخذ من دونه شفعاء في الدنيا لا من الأموات ولا من الأحياء. فهذه الأمور قد دل القرآن عليها، فإنكارها إنكار للقرآن لا لقول الخصم فقط[٣]، وإنكار القرآن كفر باتفاق ولو لم يشعر بذلك حيث كان جاهلاً مُعرضًا عن القرآن، وبسبب هذا الجهل والإعراض وقع في هذه الورطة العظيمة فخسر الدنيا والآخرة بسبب معاداته لصاحب الحق في هذه المسائل الخلافية الذي تدبر القرآن وقام بواجبه الديني وقال بما ذكره الله وشرعه ودعا الناس إليه مستدلًا على كل مسألة بآية من القرآن أو حديث صحيح كما يراه الناظر في رسالته (الأصول الثلاثة) وكتاب (التوحيد) فهو لم يقل بشيء من عنده ولا جاء بدين جديد كما يزعمه الجاهل أو المقلّد للجاهلين جهلاً على جهل وظلمات متراكمة بعضها فوق بعض من أن الخصم كافر أو ضال أو مبتدع أو منتقص لمقام الأنبياء أو أنه ينهى عن الصلاة على النبي ﷺ، فكل ذلك كذب وافتراء بالشهود والعيان يُعلم بمطالبة كتب الخصم بطلانه فإنها مملوءة بالصلاة على

---

(١) شرح النووي، (٧/ ٤٢-٤٣).

(٢) ما قرره المؤلف رحمه الله محل نظر فليس تضليل العلماء أو تبديعهم كفر.

(٣) يعني الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله.

الرسول ﷺ واحترام الأنبياء والإيمان بهم[(١)]، فالذي يعرف الحق ويدعو إليه كيف تجوز عداوته وتكفيره؟ أفيظن الجاهل[(٢)] أن هذه العداوة خاصة بذاته نفسه؟ كلا بل هي عداوة للدين الإسلامي وأهله من الأولين والآخرين؛ لأنه لم يعاده إلا لأجل الدين على زعم أن دينه باطل، فإذا ظهر بعد الفحص الشديد لكتبه أنه الدين الحق كان هذا الجاهل قد جعله دينا باطلا ودينه الباطل دينًا حقا فعادى الدين الحق وأهله ووالى واعتنق الدين الباطل الذي جعله دينًا إسلاميًا ووالى أهله وأجرى عليهم أحكام الدين الحق الدنيوية والأخروية، وهذه الجنايات العظيمة التي تكاد السموات يتفطرن منها ولا يكاد يعترف بها هذا الجاهل[(٣)] فضلا أن يتوب منها فينجو منها لها لوازم عظيمة ضرورية أعظم منها وقع فيها هذا المسكين بسبب معاداته أهل الحق وموالاته أهل الباطل لعدم تمييزه بينهما بسبب جهله لانهماكه في جمع الحطام الدنيوي ظن المسكين أنه قد حصل على الدين بمجرد تسميته نفسه مؤمنًا مسلمًا فتفرغ لأشغال الدنيا وعاش مطمئنًا آمنا على نفسه من العقاب لاعتقاده أنه مسلم وهو لم يشم رائحة الإسلام، ومع ذلك ظن أنه على خير كثير وأن رحمة الله واسعة بغير شرط ولا قيد ولم يلتفت إلى قول الله: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾[الأعراف:٥٦] وإلى قوله تعالى: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف:١٥٦] وإلى قوله: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾[الأعراف:١٥٧] فعلى زعم هذا الجاهل واعتقاده المذكور أن هذه القيود والشروط وهذا التخصيص ملغاة كلها وهذا لازم لقوله واعتقاده واجب عليه أن يعترف به ثم يتوب عنه؛ لأن شرط التوبة الاعتراف بالذنب وبما ترتب عليه من الذنوب الكبائر والتعدي والظلم لله ورسله وملائكته ودينه وشريعته، ولعظم جنايته طبع الله على قلبه

---

(١) عن الدعاوى المثارة حول دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب والرد عليها. ينظر: مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ، ت: عبدالعزيز الحمد، وزارة الشؤون الإسلامية، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ. دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، عبدالعزيز آل عبداللطيف، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

(٢) يعني المعادي لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله.

(٣) يعني المعادي لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله.

وسمعه وجعل على بصره غشاوة؛ ولذلك صار يرى البدعة سنة والسنة بدعة، ويوالي الغاش له الذي هجم عليه وأورده هذه المهالك، ويعادي الناصح له، ويسد باب الأمر بالمعروف، ويفتح أبواب المنكرات، ويواصل أذية أهل الحق بما يقدر عليه من الشتم والتزوير والصد عن سبيل الله والدعوة إلى بدعه ومنكراته، ليتحمل بذلك أوزار من اتبعه إلى يوم القيامة.

فصل

قال رسول الله ﷺ: (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا ولو لا ذلك أبرز قبره). رواه البخاري ومسلم[١]. قال الخصم[٢]: "قوله: (يحذر ما صنعوا) الظاهر أن هذا من كلام عائشة رضي الله عنها لأنها فهمت من قول النبي ﷺ، ذلك تحذير أمته من هذا الصنيع الذي كانت تفعله اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم، فإنه من الغلو في الأنبياء ومن أعظم الوسائل إلى الشرك ومن غربة الإسلام أن هذا الذي لعن رسول الله ﷺ فاعليه تحذيرًا لأمته أن يفعلوه معه ﷺ، قد فعله الخلق الكثير واعتقدوه قربة وهو من أعظم السيئات وما شعروا أن ذلك محادة لله ورسوله"[٣]. انتهى باختصار. فانظر صلاته على النبي ﷺ كلما ذُكر، وتأمل كلامه هل فيه شيء من الضلال أو الكذب أو التزوير أو التلبيس، ووازن بينه وبين ما يأتي نقله عن أصحاب المذاهب الذين تزعم أنك على مذاهبهم وأن أقوالهم حجة قاطعة ودليل شرعي فلن تجد بينهما فرق. قال النووي في شرح مسلم (٣/ ١٧٣) من هامش القسطلاني[٤]: "قال العلماء: إنما نهى النبي ﷺ عن اتخاذ قبره وقبر غيره مسجدًا خوفًا من المبالغة في تعظيمه والافتتان به

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب: كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر، وعمر رضي الله عنهما، برقم (١٣٩٠)، ومسلم، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن بناء المساجد، على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد، برقم (٥٢٩).

(٢) يعني الشيخ عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب رحمهم الله.

(٣) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ، إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ط٤، ١٤٢٢هـ، ص(٢٤٦).

(٤) هو: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبدالملك القسطلاني المصري، أبو العباس، شهاب الدين، من علماء الحديث، له مؤلفات منها: المواهب اللدنية في المنح المحمدية، توفي سنة (٩٢٣هـ). الأعلام، للزركلي، (١/ ٤١١).

فربما أدى ذلك إلى الكفر كما جرى لكثير من الأمم الخالية ولما احتاجت الصحابة ﵃ والتابعون إلى زيادة في مسجد رسول الله ﷺ حين كثر المسلمون وامتدت الزيادة إلى أن دخلت بيوت أمهات المؤمنين فيه ومنها حجرة عائشة ﵂ بنوا على القبر حيطانًا مرتفعة مستديره لئلا يظهر في المسجد فيصلي إليه العوام ويؤدي إلى المحذور ثم بنوا جدارين". انتهى كلامه. قال القرطبي: "ولهذا بالغ المسلمون في سد الذريعة في قبر النبي ﷺ فأعلوا حيطان تربته وسدوا المداخل إليها ثم خافوا أن يُتخذ موضع قبره قبلة فيتصور الصلاة إليه بصورة العبادة فبنو جدارين حتى لا يتمكّن أحد من استقبال قبره". انتهى مختصرًا.

وقال أيضًا في معنى هذا الحديث: "وكل ذلك لقطع الذريعة المؤدية إلى عبادة من فيها كما كان السبب في عبادة الأصنام". انتهى. وقد أزيل هذا الموضع وأخلي حول القبر من جهاته الأربع وأصبح كثير من المصلين يستقبلونه ممن يكون في المجلس الخاص بالأغوات[(١)] وهم يزعمون أن هذا الاستقبال من شريعته بمجرد زعمهم أنهم يصلون صلاة مشروعة كان عليها النبي وأصحابه، والحال أنه ﷺ قد نهى عنها بقوله: (**لا تصلوا إلى القبور**)[(٢)] وقد ردّها عليهم النبي ﷺ بقوله: (**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**)[(٣)] وهؤلاء قد حملوا ذلك فعملهم مردود عليهم. قال الحافظ في الفتح (٣/ ١٣٠): "قال ابن رُشيد[(٤)]: الاتخاذ أعم من البناء"[(٥)]. انتهى. أي فيشمل النهي عن اتخاذ القبور مساجد الصلاة عندها وكل عمل مبتدع فيه تعظيم لها أو تبرك بها وذلك من قبيل اتخاذ الأنداد لأنه قد يكون فيه إشراك التماثيل المنصوبة على القبور بصورة إنسان بالتعظيم والتذلل لها والاعتماد والتوكل عليها. قال النووي في شرح مسلم: "وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاها بها غيره" فيكون فاعل ذلك قد نقض شهادته وقولَه: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ

---

(١) الأغوات: تطلق على الخصيان الذين يعملون في خدمة الحرمين الشريفين، وهم على درجات، ويعود ممارستهم إلى عهد معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه. ينظر: الحرمان الشريفان التوسعة والخدمات، الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام، ط١، ١٤١٩هـ، (١٩٨).

(٢) تقدم ص(٦٠).

(٣) تقدم تخريجه ص(٥٦).

(٤) هو: محمد بن عمر بن رشيد الفهري السبتي، أبو عبدالله، محب الدين، رحالة، أديب، محدث، مفسر، له مؤلفات منها: تلخيص القوانين، توفي سنة (٧٢١هـ). الأعلام للزركلي، (٦/ ٤١٠).

(٥) الفتح، (٣/ ٤١١).

وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾[الفاتحة:٥] بهذا العمل وبالطواف حول القبر لأن مدلول شهادة أن لا إله إلا الله، لا نعبد إلا الله بعبادة مشروعة وهو بعينه معنى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾بما شرعت لنا لا بنذر وذبح لغيرك على وجه التقرب والتوسط ولا باستلام قبر أو طواف به وتقبيله ولا نتعبد للمخلوقات بل نكفر بعبادتها بنذر أو ذبح أو استحقاق العبادة لها قولاً وفعلاً ونيةً واعتقادًا عملًا بقولك: يا ربنا ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ ﴾[البقرة:٢٥٦] وهذا مذهب الشيخ الخصم[1] كما هو مذهب الإمام الشافعي وغيره من أهل الحق، وملتهم واحدة كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ [الأنبياء:٩٢] فتضليل أحدهم لأجل اعتقاده حرمة اتخاذ القبور مساجد تضليل لجميعهم لأن هذا التضليل إنما وقع على اعتقاد الحرمة المذكورة لا على ذات صاحبها وشخصه لأن هذا الاعتقاد الذي حكم الجاهل بأنه ضلالة وبدعة هو بعينه اعتقاد النبي ﷺ وجميع المسلمين من أهل الحق فكان بالضرورة القطعية هذا الجاهل واقعًا في تضليل وتبديع جميع هؤلاء وإدخالهم في أحكام الضالين والمبتدعين.

فإن زعم أنه لم يضلل إلا خصمه في هذه المسألة لأنه كان جاهلاً بأن الخصم كان على الحق فيها فيكون معذورًا بالجهل ولا يسري تضليله إلى جميع المسلمين فيقال له: إنه يسري إليهم جميعًا ويلحقهم أحكام هذه التزوير بحكم الشرع وذلك من وجوه:

أحدها: أن قولك: أنا من أمة محمد ﷺ فمعناه أن جميع عقائدك وتعبداتك البدعية هي بعينها عقائد محمد ﷺ وتعبداته التي كان يزعم أنها الدين الحق كما تزعم أنت ذلك، وهذا كله تزويرٌ عليه وظلم له وأنت مرتهن به مؤاخذ بما كسبت يداك بحكم قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾[المدثر:٣٨] فلم يفرق بين الجهل والمعاند وحكم بمؤاخذة الجاهل في آيات كثيرة كما قدمناه في صدر الرسالة، فقولك: إن الجاهل معذور رفض للإيمان بتلك الآيات وهو ذنب عظيم بدليل قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾[النساء:١١٢] فقولك هذا رد لهذه الآية، له حكمه ولوازمه، وأنت مكلف بالبحث عنها لأجل التوبة النصوح منها بعد تيقنها والتزام إجرامها التي

(١) يعني الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله.

سرت على جميع المسلمين وجعلتهم مرهونين بها بمجرد قولك: أنا من أمة محمد ﷺ وأنت لا تعرف من دينه إلا البدع والجهالات.

ثانيها: إن الله تعالى فرض عليك تعلم ملة محمد ﷺ ونهاك عن الجهل والبدع والمنكرات وعن جعلها مشروعات ومن اتباع ما ليس لك به علم وأخبرك إنك مؤاخذ ومسؤول إذا فعلت شيئًا من ذلك بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾[الإسراء:٣٦] فهذه الآية نصٌ قطعي في إبطال قولك: أنا معذورٌ بالجهل لأنها قد حكمت بالمؤاخذة والمسؤولية بما يعتقده الجاهل بقلبه ويسمعه ويبصره من الأباطيل مما ليس له به علم وأنت قد اتبعت ما ليس لك به علم في التحليل والتحريم والتشريع لما لم يشرعه الله فدخلت ضرورةً وأدخلت غيرك تزويرًا وتعديًا على البريئين في قوله تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾[الشورى:٢١].

فصل

قال في راموز الحديث وشرحه لوامع العقول تحت حديث: (لا تجعلوا قبري عيدًا)(١): "أي لا تجعلوا زيارة قبري عيدًا قال الطيبي: نهاهم ﷺ عن الاجتماع فيها اجتماعهم للعيد وكانت اليهود والنصارى تفعل ذلك بقبور أنبيائهم فأورثهم ذلك الغفلة والقسوة ومن عادة عبدة الأوثان أنهم لا يزالون يعظمون أمواتهم حتى اتخذوها أصنامًا وإلى هذا أشار ﷺ بقوله: (اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد) ولهذا ورد (اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) ثم ذكر تكملة الحديث بقوله: (وصلوا علي وسلموا حيث ما كنتم فتبلغني صلاتكم وسلامكم) رواه الترمذي والنسائي وغيرهما، وصححه النووي(٢). قال في شرحه: أي لا تتكلفوا المعاودة إلى قبري فقد استغنيتم عليها بالصلاة(٣).

(١) أخرجه أبو داود، كتاب: المناسك، باب: زيارة القبور، برقم (٢٠٤٢).

(٢) الأذكار، ص(٣٣٣).

(٣) لوامع العقول شرح راموز الأحاديث، أحمد بن مصطفى الكمشخانه، الاستنانة، ١٢٩٤هـ، (٤/ ١١٣).

فقد أفاد الطيبي[(١)] حكمة النهي عن جعل القبر عيدًا بقوله ومن عادة عبدة الأوثان أنهم لا يزالون يعظمون أمواتهم أي بالتذلل لهم وطلب الحوائج منهم أو بواسطتهم وبالنذر لهم والطواف بقبورهم وتقبيلها والتبرك بها وبصورها الموضوعة عليها المسماة بالصناديق والتوابيت وبإنزال المهمات بأصحابها لكشف كرباتهم كما يفعله كثير من العوام حيث اتخذوا تلك القبور أوثانًا وراغموا الشرع باعتقادهم أنها شرائع الإسلام فهذا الاعتقاد وحده نص قاطع بنسبتهم هذه القبائح والشركيات إلى شريعة الإسلام وجميع المسلمين ومعنى هذه النسبة إن هذه الأمور القبيحة عقلاً وشرعًا قد شرعها الله وأوصى بها نوحًا وغيره وأمر بأتباعها بقوله تعالى وتقدس ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا ﴾ الآية[الشورى:١٣] وبقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا ﴾[الجاثية:١٨] فتكون لا محالة على زعم هذا الجاهل بمجرد قوله أنها شرائع الإسلام مفروضة عليهم قد تعبدوا بها وماتوا عليها وعاكسوا الشرع وصرفوه ودخلوا في أحكام المحرفين والكاذبين والشارعين لغير ما شرعه الله في نفس الآيات والأحاديث فترجع بالضرورة العظيمة جميع هذه القبائح المحذورة إلى الله ورسوله ﷺ وجميع المسلمين ويكونون معترفين بها وبأنها شريعة الإسلام في مثل قوله الله تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾[الأنبياء:٩٢]، وقول رسوله ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق)[(٢)] وبكلمة مسلم وإسلام ودين قيِّم وهدى وصراط مستقيم طالبين الثبات عليها بقولهم : ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾[الفاتحة:٦] مع أنهم لم يُتعبدوا بهذه الشرائع البدعية التي شَرَعها هذا الجاهل أو قلَّد فيها أمثاله وجعلوها شريعة الإسلام والمسلمين فوقعوا في ورطة عظيمة لا يكادون ينجون منها لكثرة شعبها ولوازمها وذيولها الطويلة وعدم وسع عقولهم لتسليمها، فأنى يكفى للخروج عنها مجرد تركها واعتقاد العقائد الصحيحة، وهل تركت عقائد هذا الجاهل المذكورة عقيدة صحيحة في القرآن والحديث

---

(١) هو: الحسين بن محمد بن عبدالله الطيبي، شرف الدين، محدث، مفسر، له مؤلفات، منها: شرح مشكال المصابيح، توفي سنة (٧٤٣هـ). الأعلام، للزركلي، (٣/ ١٩٨هـ).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق» يقاتلون وهم أهل العلم، برقم (٧٣١١)، مسلم، كتاب: الإمارة، باب: قوله صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم»، برقم (١٩٢٠).

المتعلقة بعقائد أهل الإيمان إلا وأفسدتها؟! وبقي هذا الجاهل وجميع البريئون من عقائده مرتهنون بهذا الفساد وأحكامه، فلذلك يجب عليه أن يتتبع الآيات والأحاديث التي ألزمتهم عقيدته بالإقرار بشرعه الباطل ووصفه بأنه حق تَعبّد به الجميع لأجل أن يصح تكذيبه نفسه بأنهم اعترفوا به ولحقهم لوازم باطلة حتى يخرجهم من ارتهانهم بما ارتهن هو به لأجل أن يصح إيمانه بواسطة هذا التكذيب بشرع صحيح بعد معرفته به وتنزيه أهله عن جميع ما ألحقه بهم من التزويرات والمظالم وبعد أن يعتقد أن عقائده عقائد غير المسلمين وأن جرائمها ولوازمها خاصة بأصحابها لأنهم ملة أخرى غير ملة الإسلام وبدون هذا العمل لا يصح له إيمانٌ ولا إسلام ثم نقول ما نقلنا عن الطيبي وأمثاله من المنتسبين إلى بعض المذاهب الأربعة هو بعينه مذهب الخصم[1] وغيره ممن قبلهم كالطيبي وابن تيمة وابن القيم ومن هو أقدم منهم كالإمام الشافعي، فإن كنتم كما تزعمون معتقدين مذهب الإمام الشافعي في هذه المسائل الخلافية وأن ما يقوله إمامكم فيها حق ودليل قاطع لمقلديه فاعتراضكم على الخصم وتضليلكم له اعتراض وتضليل لأنفسكم ولإمامكم ورجوع منكم عن مذهبكم وتقاليدكم بخروجكم عن مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه والخصم أحق منكم بأن يكون على مذهب الإمام الشافعي لموافقة له على الحق الذي تُعبّد به.

فيا أيها الغلاة: أنصفوا هؤلاء كلهم وانصحوا لهم واتركوا غشهم في الدين وخداعهم وتضليلهم ومعاداتهم وصدتهم عن سبيل الحق الذي شرعه الله وبذل أهل الحق في سبيله النفس والنفيس وأوقف بعضهم نفسه في سبيل الدعوة إليه وتمحيصه من أباطيلكم وسُفِكَت دماء البريئين في سبيل القيام بواجباته أتظنون أنكم غير مؤاخذين في أذية هؤلاء وشتمهم وتكفيرهم وأن ليس وراء ذلك عقاب ولا حساب بل ربما يصل الجهل إلى بعضكم فيعتقد أن ذلك قربة وطاعة فانظروا عاقبة الجهل الوخيمة واعرفوا قدر العلم وأبذلوا في سبيله النفس والنفيس واعلموا أن الله أراد الخير لعباده حين أمرهم بالعلم ونهاهم عن الجهل لئلا يقعوا في مثل هذه المهلكات التي وقعتم فيها .

وأيقنوا بأنكم ظالمون بهذه الأمور لن تنفعهم أموالكم ولا أولادكم يوم القيامة يفصل بينكم يوم لا تنفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار.

---

(١) يعني الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله.

واعلموا أن المظالم تعم الظلم لله ولرسله وملائكته وكتبه، وأن ردها والرجوع عنها واجب لا سيما مثل هذه المظالم للشرائع وأصحابها، وقد جعل الإمام النووي وغيره رد المظالم إلى أصحابها شرطًا في قبول التوبة[١] فلزم في ذلك أن يكون ردها شرطًا في قبول الإيمان.

فصل

روى مسلم عن أبي الهياج الأسدي قال: قال علي رضي الله عنه ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ (أن لا تدع تمثالًا إلا طمسته ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته)[٢]، قال النووي في شرح مسلم (٧/ ٣٦): "حديث أبي الهياج فيه الأمر بتغيير صور ذوات الأرواح"[٣]. أفنترك العمل بهذا الحديث أو نكتمه أو لا نعتقده لأجل موافقته لمذهب السلفي، فنقع في ورطة عظيمة كما وقعتم، أم نحرفه ونؤوله ونضعفه ونتحيّل على رده لأجل التخلص من نبزكم لنا والتحفظ من شركم ونعتقد مع ذلك أننا أتقياء أولياء علماء فنجلب لنا أحكام هؤلاء وفضائلهم المذكورة في الكتاب والسنة ونطبقها علينا وعليكم، فنصبح بهذا العمل بلاءً وشرًا على أمتنا وأولادنا وأهلنا وكل من يلقبنا بهذه الألقاب التي لم يجزم بها لنفسه كثير من الصحابة والتابعين والمجتهدين.

فصل

أخرج مسلم عن فضالة بن عبيد (أنه أمر بقبر بعض من مات من أصحابه فسُوّي ثم قال رحمه الله سمعت رسول الله ﷺ، يأمر بتسويتها)[٤]. قال النووي في شرحه (٧/ ٣٦): "قال الشافعي في الأم: ورأيت الأئمة بحكمة يأمرون بهدم ما يُبني. قال النووي: ويؤيد

---

(١) رياض الصالحين، النووي، ت:شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤٢٢هـ، ص(٣٣).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب: الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبر، برقم (٩٦٩).

(٣) شرح النووي، (١٢/ ٣١).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب: الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبر، برقم (٩٦٨).

الهدم قوله ﷺ: **(ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته)**[١]"[٢].اهـ. فلم لا يسمون هؤلاء وهابيون ضالون لأن الوهابية وافقتهم في عقيدتهم إن كان على زعمكم أن هذه المسألة حيث دعى إلى العمل بها الوهابي أو كل ما يدعو إليه الوهابي وابن تيمية ويُنسب إليهما يكون باطلاً وإن كان النبي ﷺ أمر به وعمل به أصحابه وأخذ به الشافعي وعمل به الأئمة بمكة.

فصل

روى مسلم في صحيحه أن رسول الله ﷺ قال في جملة حديث: (لعن الله من ذبح لغير الله)[٣]. قال النووي في شرحه (٣/ ١٤١): "وأما الذبح لغير الله كمن ذبح للصنم أو لموسى أو لعيسى صلى الله عليهما وسلم أو الكعبة ونحو ذلك فكل هذا حرام ولا تحل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلمًا أو نصرانيًا أو يهوديًا نص عليه الشافعي واتفق عليه أصحابنا فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبوح له الذي هو غير الله والعبادة له أي التقرب بهذا الذبح كان ذلك كفرًا، فإن كان الذابح مسلمًا قبل ذلك صار بالذبح مرتدًا"[٤]. اهـ. وجميع ما ذكره ونص عليه الشافعي واتفق عليه الأصحاب بعينه عقيدة الشيخ محمد ابن القيم واتباعه لا يزيدون عليه ولا ينقصون عليه شيئًا فما وجه الإنكار عليهم إذا وافقوا نص الإمام الشافعي وأصحابه عملًا بحديث الرسول ﷺ، ثم قال النووي: "وذكر المروزي من أصحابنا أن ما يذبح عند استقبال السلطان تقربًا إليه أفتى أهل بخارى بتحريمه لأنه مما أُهل به لغير الله تعالى"[٥]. انتهى. قال في فتح البيان (١/ ١٩٨): "ولا خلاف في تحريم هذا، ومثله ما يقع من المعتقدين للأموات من الذبح على قبورهم فإنه مما أُهل به لغير الله ولا فرق بينه وبين الذابح للوثن"[٦]. وفي تفسير

---

(١) تقدم ص(٦٩).

(٢) شرح النووي، (١٢/ ٣٠).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب: الأضاحي، باب: تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله، برقم (١٩٧٨).

(٤) شرح النووي، (١٢/ ٣٢).

(٥) شرح النووي، (٧/ ٤٤).

(٦) فتح البيان، (٤/ ١٣).

النيسابوري[١] قال العلماء: "لو أن مسلمًا ذبح ذبيحة وقصد بذبحها التقرب إلى غير الله صار مرتدًا وذبيحته ذبيحة مرتد"[٢]. انتهى.

فصل

وأما تحريم النذر لأهل القبور فثابت من وجوه:

قال الطحطاوي[٣] تعليقًا على قول مراقي الفلاح: بل مراعاة حق فلان (أي ينذر لله مراعاة لحق عبد من العبيد)[٤] ما نصه "منه يؤخذ عدم صحة النذر للأموات. قال في الدر: واعلم أن النذر والذي يقع للأموات من أكثر العوام وما يؤخذ من الدراهم والشمع والزيت ونحوها إلى ضرائح الأولياء (أي بزعم العوام)[٥] تقربًا إليهم فهو باطل وحرام.اهـ . ثم قال قال في البحر: لوجوه: منها: أنه نذر لمخلوق ولا يجوز لأنه عبادة والعبادة لا تكون لمخلوق. ومنها: أن المنذور له ميت لا يملك. ومنها: أنه إن ظن أن الميت يتصرف الأمور دون الله كفر إلى قوله للإجماع على حرمة النذر للمخلوق، ولا ينعقد ولا تشتغل به الذمة، وأنه حرام بل سحت"[٦]. انتهى كلام صاحب البحر الذي نقله عنه الطحطاوي مصدقًا به ناسبه إلى مذهب أبي حنيفة رحمه الله وهو بعينه مذهب الخصم فإذا تركناه وأفتينا بخلافه ألا نكون تاركين مذهب أبي حنيفة وأصحابه كما فعل خصوم السلفية وأعدائهم تركوا جميع المسائل الخلافية بينهم وبين السلفية التي وافق عليها أبو حنيفة وأتباعه فترك هؤلاء الجهال بمذهب أبي حنيفة

---

(١) هو: حسن بن محمد بن الحسين القمي النيسابوري، نظام الدين، من مؤلفاته: غرائب القرآن، توفي سنة (٨٥٠هـ). ينظر: معجم المؤلفين، (١/ ٥٨٥).

(٢) غرائب القرآن ورغائب الفرقان، الحسن بن محمد النيسابوري، بهامش تفسير الطبري، المطبعة الكبرى، مصر، ط١، ١٣٢٥هـ، (٧/ ١٢٢٩).

(٣) هو: أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي، فقيه، له مؤلفات، منها: حاشية على شرح مراقي الفلاح، توفي سنة (١٢٣١هـ). الأعلام، للزركلي، (١/ ٤٥٨).

(٤) ما بين قوسين من كلام الشيخ الحسو.

(٥) ما بين قوسين من كلام الشيخ الحسو.

(٦) حاشية أحمد الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، المطبعة الأزهرية المصرية، ط٢، ١٣٢٨هـ، ص(٤٠٣).

مذهبه الذي يزعمون أنهم باقون عليه بعد إنكاره فلم يبق لهم مذهب يتمذهبون به من مذاهب الإسلام في الواقع، وهذه نتيجة الجهل بمذاهبهم المرضية لهم.

الوجه الثاني: أن اعتقاد الناذر للميت أو لله والثواب للميت جناية عظيمة حيث زعم أن التقرب البدعي الشركي فيه ثواب وأنه عمل صالح داخل في حكم: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتۡ لَهُمۡ جَنَّٰتُ ٱلۡفِرۡدَوۡسِ نُزُلًا ﴾[الكهف:١٠٧] وفي ذلك رد على أبي حنيفة حيث أبطل النذر الذي يكون القصد منه أولًا وبالذات مراعاة أحد في الخلق ولو كان نذره لله ثانيًا، وبالعرض فلا تكون القربة مقصودةً لله أولًا وبالذات بل بالتبع كما قال أبو حنيفة بنظير ذلك في بطلان النذر لعبادة مريض بعينه ومنه أخذ الطحطاوي عدم صحة النذر للأموات لأنه أشرك مع الله غيره في عبادته قال تعالى في الحديث القدسي: (أنا أغنى الشركاء عن الشرك فمن عمل عملًا أشرك فيه غيري تركته وشركه)[١].

والوجه الثالث: أن التعظيم لله بالنذر وغيره من العبادات عنوان على صدق العبد في دعواه الإيمان والوفاء بالعهد الذي عاهد به بربه بأنه لا يستحق التعظيم والمحبة والعبادة أحد غيره في كل صلاة قال فيها: {إياك نعبد} وأشهد أن لا إله إلا الله، فمتى نقض ذلك جهلًا ومن غير تعمد وعناد بمجرد النذر للأموات أو الاستعانة بهم ونحو ذلك لم يكن آتيًا بالتصديق الفعلي لإيمانه القولي فكان فعله برهانًا على كذبه في دعواه الإيمان بذلك حيث شرع له كعبة وثنية يعظمها ويستلمها ويقبلها ويطوف حولها كما يصنع ذلك في الكعبة بيت الله الحرام تقربًا بذلك إلى الميت المدفون فيه ليرشيه بهذا التقرب والعمل حتى يقضي حاجته ويشفي مريضه ويعطيه ولدًا أو يسأل الله أن يعطيه ذلك، فإذا فعل ذلك الميت بزعم هذا الجاهل أوفاه بالنذر وذبح له الذبائح وقدّم له طبلية[٢] ألبان وأرسلها مع الدفوف والدق بالطنبور[٣] تشكرًا للميت جزاء لإحسانه، ومن أنكر هذا وأمثاله ضجوا عليه من كل صوب وجانب، وربما وشوا عليه عند الحكام وقدموا عليه الشكايات وزوّروا عليه التزويرات وقلّبوا المسألة بقالب السياسة لأجل خداعهم لبعض المأمورين لأجل أن يحبسوا

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب: الزهد والرقائق، باب: من أشرك في عمله غير الله، ، برقم (٢٩٨٥).

(٢) الطبلية: جمع طبليات وطَبَال: منضدة مستديرة يُؤكل عليها. ينظر: المعجم الوسيط، مكتبة الشروق، القاهرة، ط٤، ٢٠٠٤م، ص(٥٨٠).

(٣) الطنبور: آلة من آلات الطرب من ذوات الأوتار. المعجم الوسيط (٥٨٧).

هذا الفقير المسكين أو ينفوه عن بلده، فهذا العمل والله مما يفتت الأكباد ويوجب إهلاك العباد وإفساد الدين بإبقاء المنكرات على حالها حتى يستحق أهل المنكر تعجيل العقوبة وتعم أهل المعروف كما قال تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً ﴾ [الأنفال:٢٥] وقال: ﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴾[الإسراء:١٦] وقد يكون هذا التدمير بتسليط اليهود على بلاد المسلمين، فأقلعوا عباد الله عن أسباب الدمار المعجّل والمؤجّل واعلموا أنه لا ينجيكم منهما إلا الإقلاع وإصلاح الدين بالعمل به.

فصل

قال الرازي[١] في تفسيره (٤/ ٦٢٣) تحت قوله تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ الآية[التوبة:٣١]: "اعلم أنه تعالى وصف اليهود والنصارى بضرب آخر من الشرك بقوله: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ ﴾[التوبة:٣١] وفي الآية مسائل، فذكر المسألة الأولى، ثم قال المسألة الثالثة: الأكثرون من المفسرين قالوا ليس المراد من الأرباب أنهم اعتقدوا فيهم أنهم آلهة العالم بل المراد أنهم أطاعوهم في أوامرهم ونواهيهم، نُقل أن عدي بن حاتم كان نصرانيًا فانتهى إلى رسول الله ﷺ وهو يقرأ سورة براءة فوصل إلى هذه الآية. قال فقلت: لسنا نعبدهم، فقال ﷺ: (أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتستحلونه) فقلت: بلى. قال ﷺ: (فتلك عبادتهم)[٢]، وقال الربيع قلت: لأبي العالية كيف كانت تلك الربوبية في بني إسرائيل؟ فقال: إنهم ربما وجدوا في كتاب الله ما يخالف قول الأحبار فكانوا يأخذون بأقوالهم وما كانوا يقبلون حكم الله"[٣]. اهـ.

---

(١) هو: محمد بن عمر بن الحسن القرشي، أبو عبدالله، فخر الدين، مفسر، متكلم، له مؤلفات منها: معالم أصول الدين، توفي سنة (٦٠٦هـ). ينظر: السير، (٢١/ ٥٠٠).

(٢) تقدم تخريجه ص(٣٥).

(٣) مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ، (١٦/ ٣٠).

فصل

قال الرازي في تفسير آية: ﴿ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي ٱلنَّارِ ﴾[الأحزاب:٦٦] إلى آخرها (٦/ ٨٠٠): ﴿ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠ ﴾[الأحزاب:٦٦] فيتحسرون ويندمون حيث لا تغنيهم الندامة والحسرة لحصول علمهم بأن الخلاص ليس إلا للمطيع، ثم يقولون إنا أطعنا سادتنا وكبرائنا، بدل طاعة الله أطعنا السادة وبدل طاعة الرسول أطعنا الكبراء وتركنا طاعته، فبدّلنا الخير بالشر فلا جرم فاتنا خير الجنان وأوتينا شر النيران، ثم إنهم يطلبون بعض التشفي بتعذيب المضلين ويقولون: ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ ٱلْعَذَابِ وَٱلْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾[الأحزاب:٦٨] أي بسبب ضلالهم وإضلالهم"[١]. اهـ. وقال أيضًا في تفسيره: مفاتيح الغيب (٤/ ٦٢٣): "قال شيخنا: قد شاهدت جماعة من مقلدة الفقهاء قرأت عليهم آيات كثيرة من كتاب الله تعالى في بعض المسائل وكانت مذاهبهم بخلاف تلك الآيات فلم يقبلوا تلك الآيات ولم يلتفتوا إليها وبقوا ينظرون إلي كالمتعجب يعني كيف يمكن العمل بظواهر الآيات مع (أنّ)[٢] الرواية عن سلفنا وردت على خلافها، فلو تأملت حق التأمل وجدت هذا الداء ساريًا في عروق الأكثرين من أهل الدنيا.

فإن قيل: إنه تعالى لما كفّرهم بسبب أنهم أطاعوا الأحبار والرهبان، فالفاسق يطيع الشيطان فوجب الحكم بكفره كما هو قول الخوارج. والجواب: أن الفاسق وإن كان يقبل دعوة الشيطان إلا أنه لا يعظمه لكن يلعنه ويستخف به أما أولئك الاتباع كانوا يقبلون قول الأحبار والرهبان ويعظمونهم، فظهر الفرق"[٣]اهـ.

قال السيوطي[٤] في كتابه: الإكليل (ص٢٥): "قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ

---

(١) مفاتيح الغيب، (٢٥/ ٢٠٠).

(٢) أضفتها لأن السياق يقتضيها.

(٣) مفاتيح الغيب، (١٦/ ٣٠).

(٤) هو: عبدالرحمن بن محمد بن سابق الدين السيوطي، متفنن، مكثر من التأليف، من مؤلفاته: الإتقان في علوم القرآن، توفي سنة (٩١١هـ). ينظر: معجم المؤلفين، (٢/ ٨٢).

أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآ ﴾[البقرة:١٧٠] فيه إبطال التقليد"[١]، وقال في تفسير فتح البيان (١/ ١٩٤): وفي هذه الآية من الذم للمقلدين والنداء بجهلهم الفاحش واعتقادهم الفاسد ما لا يُقدَرُ قدره، حيث عارضوا الدلالة بالتقليد، ومثل هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسۡبُنَا مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآ ﴾الآية[المائدة:١٠٤]، يعني من التحريم والتحليل، وفي ذلك دليل على قبح التقليد والمنع منه"[٢]. انتهى مختصراً.

فصل

قال إمام الحرمين[٣] والشارح المحلي[٤] في الورقات (ص٢٣): "وأما الاجتهاد فهو بذل الوسع في بلوغ الغرض المقصود من العلم، فالمجتهد إن كان كامل الآلة في الاجتهاد فإن اجتهد في الفروع فأصاب فله أجران على اجتهاده وإصابته وإن اجتهد فيها وأخطأ فله أجرٌ واحد على اجتهاده، ولا يجوز أن يقال كل مجتهد في الأصول الكلامية أي عقائد أهل الكلام مصيب، لأن ذلك يؤدي إلى تصويب أهل الضلالة من النصارى والمجوس والكفار والملحدين في نفيهم صفاته تعالى كالكلام وخلقه أفعال العباد وكونه مرئيًا في الآخرة وغير ذلك، ودليل من قال ليس كل مجتهد في الفروع مصيبًا قوله ﷺ: (من اجتهد فأصاب فله أجران، ومن اجتهد فأخطأ فله أجر واحد)[٥] وجه الدليل: أن النبي ﷺ خطّأ المجتهد تارة

---

(١) الإكليل في استنباط التنزيل، السيوطي، ت:سيف الدين الكاتب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ، ص(٣٨).

(٢) فتح البيان، (١/ ٢٤٨).

(٣) هو: عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني الشافعي، متكلم أصولي، فقيه، له مؤلفات منها: البرهان في أصول الفقه، توفي سنة (٤٧٨هـ). ينظر: السير، (١٨/ ٤٦٨).

(٤) هو: محمد بن أحمد المحلي الشافعي، متكلم، فقيه، مفسر، له مؤلفات منها: شرح الورقات في أصول الفقه، توفي سنة (٨٦٤هـ). ينظر: الأعلام، (٥/ ٣٣٣).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، برقم ٧٣٥٢)، ومسلم، كتاب: الأقضية، باب: بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب، أو أخطأ، برقم (١٧١٦).

وصوّبه أخرى والحديث رواه الشيخان"[١]. اهـ.

قال في المستصفى: "التقليد هو قبول الغير بلا حجة وليس ذلك طريقًا إلى العلم لا في الأصول ولا في الفروع"[٢]، وقد صرّح المزني بأن الشافعي نهاه عن تقليده وتقليد غيره حيث قال في أول صفحة من مختصر الأم: "مع إعلاميه نهيه عن تقليده وتقليد غيره لينظر فيه لدينه ويحتاط فيه لنفسه"[٣]. وبالله التوفيق.

فصل

قال الهروي في الدر النضيد (ص٨٢): "المشهور عند الشافعية أن المنطق والفلسفة ليست من العلوم المحترمة، وجزم النووي في شرح المهذب بأنه لا يجوز بيع كتب الكفر والتنجيم والشعبذة والفلسفة بل يجب إتلافها لتحريم الاشتغال بها".اهـ. قال الحلبي في حاشيته: "والذي ندين الله به أن علم الكلام الذي دوّنوه وجعلوا المنطق بعض وسائله ليس من العلوم الشرعية ولا مما يجب الاشتغال به، وإنما هو حرام عاصٍ مؤلفه ومطالعه ومن يقول بحلِّه، ويكفي في بيان حرمته أن جميع ما دخل على المسلمين من الزيغ والإلحاد والتردد والتشكيك في العقائد حتى في ذات الباري جل شأنه وصفاته فإنما منشأه هذا العلم المشحون بالأباطيل والخرافات" إلى آخر كلامه في هذا الباب[٤].

فصل

قال علي القاري[٥] في الفقه الأكبر (ص٢): "قال الإمام الشافعي: حكمي في أهل

---

(١) شرح الورقات، محمد بن أحمد المحلّي، ت:حسام الدين عفانه، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ، ص(٢٤٠-٢٤٣).

(٢) المستصفى من علم الأصول، محمد بن محمد الغزالي، ت:حمزة حافظ، شركة المدينة للنشر، من غير تاريخ للنشر، (٤/ ١٣٩).

(٣) مختصر الأم، المزني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، من غير تاريخ للنشر، ص(١).

(٤) الدر النضيد من مجموعة الحفيد، أحمد بن يحيى الحفيد الهروي، مطبعة التقدم، مصر، ط١، ١٤٢٢هـ، ص(١٠).

(٥) هو: علي بن سلطان محمد الملا القاري الحنفي، فقيه، له مؤلفات منها: شرح مشكاة المصابيح، توفي سنة =

الكلام أن يضربوا بالجريد والنعال، ويُطاف بهم في القبائل ويقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على كلام أهل البدعة"[١].اهـ. وقال في شرح عقيدة الشيباني (ص٥): "قال في الإحياء وإلى التحريم (أي) تحريم علم الكلام الذي جعلوه أصل الديانة الإسلامية، ذهب الشافعي ومالك وأحمد وسفيان وجميع أهل الحديث من السلف، ونُقل فيه عن الشافعي أنه قال: لو علم الناس ما في الكلام من الأهواء لفروا منه فرارهم من الأسد. قال ابن حنبل: لا يفلح صاحب الكلام أبدًا"[٢]. انتهى مختصرًا.

فصل

قال في الدر المختار (٣/ ٧٥): "والقسم بالله تعالى أو بصفة من صفاته، لا بغير الله تعالى كالنبي والقرآن والكعبة". وقال (ص٨٦): "وقوله حقًا وحق الله وحرمته وبحرمة شهر الله وبحرمة لا إله إلا الله وبحق الرسول وعذابه وثوابه ورضاه ولعنة الله وأمانته لا يكون قسمًا". وقال في (ص٨٠): "قال الرازي: أخاف على من قال بحياتي وحياتك وحياة رأسك أنه يكفر وإن اعتقد وجوب البر فيه يكفر. قال ابن عابدين[٣] في التعليق عليه: إن في الحلف باسم غيره تعالى تسوية بين الخالق والمخلوق في ذلك. ثم قال: وفي الفهستاني عن المنية إن الجاهل الذي يحلف بروح الأمير وحياته ورأسه لم يتحقق إسلامه بعد". اهـ. وقال أيضًا في الدر المختار (٥/ ٣٩١): "وكره أن يقول: بحق رسلك وأوليائك أو بحق البيت"[٤].

=

(١٠١٤هـ). ينظر: الأعلام، (٥/ ١٤٧).

(١) مِنَح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر، علي بن سلطان القاري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ، ص(٢٩).

(٢) بيان المعاني شرح عقيدة الشيباني، علوان بن عطية الحسيني الحموي، المطبعة الأدبية، بيروت، ١٣٣٤هـ، ص(٥).

(٣) هو: محمد أمين بن عمر بن عبدالعزيز المعروف بابن عابدين، فقيه حنفي، له مؤلفات منها: الرحيق المختوم في الفرائض، توفي سنة (١٢٥٢هـ). ينظر: الأعلام، للزركلي، (٦/ ٤٢).

(٤) رد المحتار على الدر المختار، محمد أمين بن عمر الدمشقي، ت:محمد حلاق، دار إحياء التراث، بيروت، ط١، ١٢١٩هـ، (٦/ ٢٩٣-٢٩٤).

قال النووي في شرح مسلم (١١/ ١٠٥): "قال العلماء: الحكمة في النهي عن الحلف بغير الله تعالى أن الحلف يقتضى تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى، فلا يضاهى به غيره"[١]. اهـ. قال البيضاوي في تفسير قوله: ﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ ﴾ [النحل:٧٤]: "فلا تجعلوا له مثلاً تشركون به أو تقيسونه عليه"[٢]. اهـ.

فصل

قال ابن عابدين في حاشية الدر (٣/ ٤٥٨) في الحديث: (من أتى كاهنًا أو عرافًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد)[٣]: "والكاهن: من يتعاطى الخبر عن الكائنات في المستقبل ويدعي معرفة الأسرار، والعراف: المنجم. وقال الخطابي[٤]: هو الذي يتعاطى معرفة مكان المسروق والضالة ونحوهما والذي يدعى أن له صاحبًا من الجن يخبره عما سيكون، والكل مذموم شرعًا محكوم عليهم وعلى مصدِّقيهم بالكفر. وفي البزازية يكفر بادعاء علم الغيب، وبإتيان الكاهن وتصديقه. وفي التتارخانية: يكفر بقوله: أنا أعلم المسروقات، أو أنا أخبر عن أخبار الجن إياي، فعلى هذا أرباب التقاويم من أنواع الكاهن لادعائهم العلم بالحوادث الكائنة وحاصله أن دعوى علم الغيب معارضةٌ لنصِّ القرآن فيكفر بها"[٥]. اهـ. ويتناول هذا التكفير مَن ينادى أهلَ القبور من مكان بعيدٍ لظنه أنهم يعلمون بحالِ مَن يناديهم من أقطار الأرض ويسمعون أصوات الداعين والمستغيثين، ولو كانوا مائة ألفٍ في وقت واحد، لأن هذه الصفات مختصةٌ برب العالمين، وقد شاركوا الأموات فيها.

---

(١) شرح النووي، (١٦/ ٤٢).

(٢) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (١/ ٥٥١).

(٣) أخرجه أحمد (٩٥٣٦)، وصححه الأرناؤوط.

(٤) هو: حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي، أبو سليمان، فقيه، محدث، له مؤلفات، منها: الدعاء، توفي سنة (٣٨٨هـ). سير أعلام النبلاء، (١٧/ ٢٣).

(٥) رد المحتار، (٦/ ٢٩٣-٢٩٤).

فصل

قال ابن عابدين في حاشية الدر (٣/ ٤٤٤): "ثم اعلم أن من كان كفره بإنكار أمرٍ ضروري كحرمة الخمر مثلاً لا بد من تبرؤه مما كان يعتقده لأنه كان يقر بالشهادتين معه فلا بد من تبرؤه منه، كما صرح به الشافعية وهو ظاهر"[١]. اهـ.

قلت: لأنه قد استحل ما حرّم الله وكذّب الآيات والأحاديث التي تدل على تحريم الخمر، وذلك كفر قد لا يلتزمه الجاهل وهو مكلف باعتقاد كفره فإن اعتقد والحالة هذه بقاءه على دين الإسلام فقد جعل الكفر إسلامًا سارياً اعتقاده هذا على جميع المسلمين؛ لأن الإسلام ملة واحدة فلا يمكنه تبرئتهم إذا نسي استحلاله للخمر أو لم يلتزم لوازمه الضرورية القبيحة لأنه قد تعيّن عليه الرجوع عن هذا الكفر وعن اعتقاد نفسه مسلمًا بعد صدوره ولو أنه استمر على تكفير نفسه وأجرى عليها أحكام الكافرين لكان الأمر أهون عليه، ولكن المصيبة العظمى اعتقاده أنه لم يكفر، هذا مع كون استحلاله للتحريم ليس مشرعًا عامًا لأنه لم يعتقده قربة ولا طاعة بل معصية فقط إذا كان جاهلاً باقتضائه الكفر، فكيف لا يلزم التبرؤ من البدع التي جعلها الجاهل شرعًا عاما وأفسد بها على أهل الإسلام دينهم كبدعة عباد القبور وأهل الوحدة ومن صرف معنى الشهادتين إلى معنى الاتحاد بين الخالق والمخلوق، ويالها من مصيبة عمت القائلين بها والمنازعين بالباطل والمتكلفين عنها الأجوبة الداهية، كقول بعضهم: إن لأصحابها اصطلاحات وتأويلات وكشوفات[٢] وإلهامات[٣] ونحو ذلك، بل عمت من يجزم بإسلامهم وعلمهم أو يسميهم علماء وأولياء من غير اشتراط أن يكون علمهم صحيحًا منقولا عن السلف مع جميع ما في كتب القوم الصوفية من الاصطلاحات والتفاسير المبتدعة والأقطاب[٤] وغيرها فقد أصبحت كتب

---

(١) رد المحتار، (٦/ ٢٧٦).

(٢) الكشف عند الصوفية: هو الاطلاع على ما وراء الحجاب من المعاني الغيبية والأمور الحقيقية وجوداً وشهوداً. ينظر: معجم مصطلحات الصوفية، عبدالمنعم الحفني، ص(٢٢٥).

(٣) الإلهام: ما يُلقى في الرُوع بطريق الغيض، ويختص من جهة الله والملأ الأعلى. ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبدالرؤوف المناوي، ت:محمد الداية، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ، ص(٨٩).

(٤) الأقطاب: جمع قطب، والأقطاب هم الدعائم التي يقوم عليها صرح الوجود، وهم الواسطة بين عالم الأمر وعالم =

هؤلاء بلاءً مستطيرًا على من اعتقدها وعمل بها بل على من جزم بولايتهم وناصرهم وإن لم يطلع على ما عندهم من العقائد الزائغة المعلوم من الدين بالضرورة أنها زيغ وإلحاد لأنه قد اتبع ما ليس له به علم، بل في وسعنا أن نقول: كل من اعتقد أن الشخص الفلاني عالما بعلم الإسلام وهو في الحقيقة جاهل به فقد أدخله في زمرة العلماء وأعطاه فضائلهم الذي حكم الله بها لعلماء الحق كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وكان هو على دين هذا الجاهل، من اعتقد شركاً في الواقع وكان هو على دين فجزم بإسلامه من غير علم فقد جعل شركه وعقائده الشركية أو علمه الباطل إسلامًا وعقائد صحيحة وعلمًا حقًا يقر بذلك كله الرب بقوله: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة:٣] وجميع المسلمين يعتقدون بقلب الحقائق التي قلبها هذا الجاهل فيجعلون مثله الشرك إسلامًا والعقائد الباطلة عقائد صحيحة والعلم الباطل اليوناني علمًا صحيحًا إسلاميًا على مقتضى اعتقاد هذا المعتقد جهالات وضلالات هؤلاء الجهلة أمثاله علماً جاء عن الله.

فأي مصيبة من مصائب الدنيا أعظم من مصيبة هذا الجاهل باعتقاده أن فلانًا الجاهل المشرك عالما موحدًا من غير اشتراط أن يكون موحدًا عالمًا في الواقع كما هو الواجب المفروض عليه بحكم آية: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾[الإسراء:٣٦] إلى قوله: ﴿مَسْـُٔولًا ﴾.

فصل

فإذا ثبت وتقرر إجماع المفسرين على أن المفهوم من آيات الشفعاء وغيرها إنكار الوسائط في المسائل الخاصة بالله تعالى وأن اتخاذها فعل المشركين والحاكم بذلك رب العالمين، فلا يمكن بعد ذلك أن يقوم دليل شرعي أو عقلي على خلاف ذلك لأمور:

أحدها: أن الإجماع المذكور مفاده قطعي يمتنع أن يأتي دليل يخالفه؛ لأن ذلك الدليل المزعوم إما أن يكون قطعيا أو ظنيا، على الأول يلزم تعارض القطعيين وذلك محال فالدليل

=

الخلق حسب زعم الصوفية. معجم ألفاظ الصوفية، حسن الشرقاوي، مؤسسة مختار، القاهرة، ط١، ١٩٨٧م، ص(٢٣٥).

المزعوم محال وروده، وعلى الثاني يجب رد الدليل الظني المعارض للإجماع على إفادة ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾[الفاتحة:٥] ونحوه من الآيات لحصر العبادة بالله تعالى، وذلك لعدم جواز التعارض بين ظني وقطعي.

ثانيها: أن دلالة الآيات على ذلك المفهوم قطعية، وصدق الـمُخبِرِ بها وهو الله تعالى قطعيٌّ أيضًا فيستحيل قطعا ورود دليل ينقض هذه القطعيات فقد استحال صدق تفاسير المتوسطين بآرائهم بعض الأحاديث الصحيحة كتفسيرهم قول الصحابي: "إنا نتوسل بعم نبيك"(١) بمعنى نتوسط بذات العباس في إنزال الغيث، لما يلزم على تقدير صحة هذا التفسير ونحوه من الأمور المجمع على بطلانها، كتكذيب بعض الآيات وقائلها وتناقضها وتناقض النبي ﷺ، وحاشاه، ولو أمكن وقوع شيء من ذلك لبطل الدين وتناقض ولا مفر للمتوسطين من إلزام الله لهم هذه اللوازم ونحوها مما يطول شرحه كما يطول شرح الأعمال التي تخلصهم منها، وبهذا تسقط جميع الأدلة التي يستدل بها المبتدع على صحة هذه المحدثات التي احتوت جلها الألوف المؤلفة من الكتب المتداولة التي فيها مناقضة لدين الإسلام وإبطال لأصله العظيم: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾بألوف المسائل والشبهات التي وقع فيها الجاهل وأوقع غيره وسد باب الإنكار على العلماء بوضع إنكارهم قبائحه في قالب السياسة ليتوسل بذلك إرهابهم وسكوتهم عن إنكارها وهو يحسب أنه يحسن صنعا، ولم يدر هذا المسكين أن هذه الأعمال السيئة جنايات عظيمة على الدين وأهله تعود بالضرر على نفسه وأهله المتابعين له، أو المعتقدين إسلامه من غير شرط ولا قيد، وسوف يقول وهو في السعير: ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾[الملك:١٠] وكذلك أمثاله فيندمون ويتحسرون على سوء أعمالهم حيث لا ينفعهم الندم.

وقانا الله شر الجهال ومنكراتهم الشنيعة، وسبحان الله الذي تسبح له السموات والأرض ومن فيهن عن كل ما نسبوه إليه من تشريع منكراتهم وجعلها دينًا إسلاميًا، وحاشى نبيه محمدًا ﷺ من تعبده بها وأخذها عنه، وبرأه الله من الإقرار بها ولحوق أحكامه به، حاشاه من ذلك بعدد كل ذرة، وتعالى وتقدس رب العالمين عن كل باطل، وعن جعله

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب: أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب: ذكر العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه، برقم (٣٧١٠)، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

إياه حقا مشروعًا، وعن رضاه بكل بدعة وضلالة وتعالى وتقدس بعدد ما لا نهاية له عن كل تناقض في كلامه وعن كل كذب نسبه الجهال إليه، أو لزمهم نسبته إليه من غير شعورهم ولا تفكيرهم ولا عقل مستقيم، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

❁ ❁ ❁

فهرس المراجع

- **الأعلام**، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط٦، ١٤١٢هـ.
- **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، ابن القيم الجوزية، ت: مشهور سلمان، دار ابن الجوزي، الدمام، ط١، ١٤٢٣هـ.
- **الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام**، عبدالحي الحسني، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
- **الافتراء على الأبرياء وأضراره**، دار الكتاب العربي، مصر، من غير تاريخ للنشر.
- الإكليل في استنباط التنزيل، السيوطي، ت:سيف الدين الكاتب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ.
- **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، عبدالله بن عمر البيضاوي، دار البيان العربي، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ.
- **الإيضاح المبين في هدم الإسلام للكفر المشين**، عبد الله الحسو، تصحيح: محمد حامد الفقي، مطبعة أنصار السنة، مصر، ١٣٦٥هـ.
- **البداية والنهاية**، إسماعيل بن عمر بن كثير، ت:عبدالله التركي، دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ.
- **تاريخ علماء الموصل**، أحمد محمد مختار، مطبعة الزهراء الحديثة، الموصل، ط١، ١٤٠٤هـ.
- **التعريفات**، للجرجاني، ت: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
- **تطهير الاعتقاد من أدران الإلحاد**، الصنعاني، إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض.
- **تفسير القرآن العظيم**، ابن كثير، ت: محمد إبراهيم وآخرين، طبعة الشعب، القاهرة، من غير تاريخ للنشر.
- **تهذيب التهذيب**، لابن حجر، ت: إبراهيم الزيبق وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٦هـ.
- **التوصل إلى حقيقة التوسل**، محمد نسيب الرفاعي، من غير ناشر، ط٣، ١٣٩٩هـ.

- **التوقيف على مهمات التعاريف**، محمد عبدالرؤوف المناوي، ت:محمد الداية، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.
- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، محمد بن جرير الطبري، ت: عبدالله التركي، دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ.
- **جهرة أنساب العرب**، علي بن أحمد بن حزم، ت: عبدالسلام هارون، دار المعارف، مصر، ١٣٨٢هـ.
- **حاشية أحمد الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح**، المطبعة الأزهرية المصرية، ط٢، ١٣٢٨هـ.
- **الحرمان الشريفان التوسعة والخدمات**، الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام، ط١، ١٤١٩هـ.
- **خطبة الحاجة التي كان رسول الله يعلمها أصحابه**، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ.
- **الدر النضيد من مجموعة الحفيد**، أحمد بن يحيى الحفيد الهروي، مطبعة التقدم، مصر، ط١، ١٤٢٢هـ.
- **الدرر السنية في الأجوبة النجدية**، جمع: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، من غير ناشر، ط٥، ١٤١٣هـ.
- **دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب**، عبدالعزيز آل عبداللطيف، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.
- **ذكريات علي الطنطاوي**، دار المنارة، جدة، ط١، ١٤٠٧هـ.
- **ذيل الأعلام**، أحمد العلاونة، دار المنارة، جدة، ١٤٢٨هـ.
- **رد المحتار على الدر المختار**، محمد أمين بن عمر الدمشقي، ت:محمد حلاق، دار إحياء التراث، بيروت، ط١، ١٢١٩هـ.
- **رياض الصالحين**، النووي، ت:شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤٢٢هـ.
- **سير أعلام النبلاء**، الذهبي، ت:شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٩، ١٤١٢هـ.

- **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، عبدالحي بن أحمد العكبري الحنبلي، ت:محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤١٣هـ.
- **شرح الورقات**، محمد بن أحمد المحلّي، ت:حسام الدين عفانه، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.
- **شرح صحيح مسلم**، للنووي، دار القلم، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
- **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، للسخاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- **طريق الهجرتين وباب السعادتين**، ابن القيم الجوزية، ت:عمر أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، ط١، ١٤٠٧هـ.
- **علماء أكراد**، قدّم له: مصطفى مسلم، من إصدار: جمعية علماء كردستان، ط١، ١٤١٢هـ.
- **غرائب القرآن ورغائب الفرقان**، الحسن بن محمد النيسابوري، بهامش تفسير الطبري، المطبعة الكبرى، مصر، ط١، ١٣٢٥هـ.
- **فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء**، جمع: أحمد الدويش، رئاسة الإفتاء، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ.
- **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ابن حجر العسقلاني، دار طيبة، ط١، ١٤٢٦هـ.
- **فتح البيان في مقاصد القرآن**، صديق بن حسن القنوجي البخاري، ت: عبدالله الأنصاري، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**، محمد بن علي الشوكاني، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤١٤هـ.
- **فتح المجيد شرح كتاب التوحيد**، عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ، إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ط٤، ١٤٢٢هـ.
- **الفهرس المصور لمخطوطات ومصورات مكتبة الرياض السعودية العامة**، عبدالمحسن ابن عبدالعزيز آل الشيخ، من غير ناشر، ط١، ١٤٣٥هـ.
- **فوات الوفيات**، لمحمد بن شاكر الكتبي، ت: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٧٣م.
- **لسان العرب**، ابن منظور، دار صادر، بيروت، من غير تاريخ للنشر.
- **لسان الميزان**، لابن حجر، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط٢، ١٣٩٠هـ.

- **لوامع العقول شرح راموز الأحاديث**، أحمد بن مصطفى الكمشخانه، الاستنانة، ١٢٩٤هـ.
- **مجموع فتاوى ابن تيمية**، جمع: عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد، طبع على نفقة الملك فهد.
- **المستصفى من علم الأصول**، محمد بن محمد الغزالي، ت:حمزة حافظ، شركة المدينة للنشر، من غير تاريخ للنشر.
- **مختصر الأم**، المزني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، من غير تاريخ للنشر.
- **مدارك التنزيل وحقائق التأويل**، عبدالله بن أحمد النسفي، وزارة المعارف العمومية، مصر، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط١، ١٩٤٢م.
- **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، ابن القيم الجوزية، ت:عبدالعزيز الجليل، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٢٩هـ.
- **مشاهير علماء نجد**، عبدالرحمن بن عبداللطيف آل الشيخ، دار اليمامة، الرياض، ط١، ١٣٩٢هـ.
- **مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام**، عبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ، ت: عبدالعزيز الجهد، وزارة الشؤون الإسلامية، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ.
- **معالم التنزيل**، الحسين بن مسعود البغي، ت: محمد النمر وآخرين، دار طيبة، الرياض، ط٢، ١٤١٤هـ.
- **معجم ألفاظ الصوفية**، حسن الشرقاوي، مؤسسة مختار، القاهرة، ط١، ١٩٨٧م.
- **معجم البلدان**، ياقوت الحموي، دار إحياء التراث، بيروت، من غير تاريخ للنشر.
- **معجم المؤلفين**، عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.
- **معجم مصطلحات الصوفية**، عبدالمنعم الحنفي، دار المسيرة، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ.
- **المعجم الوسيط**، مكتبة الشروق، القاهرة، ط٤، ٢٠٠٤م.
- **مفاتيح الغيب**، فخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- **الملل والنحل**، محمد بن عبدالكريم الشهرستاني، ت:محمد بدران، ط١، مطبعة الأزهر، ١٣٦٦هـ.
- **مِنَح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر**، علي بن سلطان القاري، دار البشائر الإسلامية،

بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.

- **منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس**، عبداللطيف ابن عبدالرحمن آل الشيخ، دار الهداية للنشر، الرياض، ط٢، ١٤٠٧هـ.
- **موسوعة أعلام الموصل**، عمر الطالب، وزارة التعليم المالي، العراق، ط١، ١٤٢٩هـ.
- **الموسوعة العربية الميسرة**، إشراف: محمد غربال، دار إحياء التراث، ١٩٦٥م.
- **نظم الدرر في رجال القرن الرابع عشر**، يونس الشيخ إبراهيم السامرائي، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ط١، ١٤٢٦هـ.

فهرس الموضوعات

ملخص البحث ٣
المقدمة ٧
أولاً: القسم الدراسي..... ٩
المبحث الأول: التعريف بالمؤلف ١١
المطلب الأول: اسمه ونسبه ١١
المطلب الثاني: مولده وحياته ١١
المطلب الثالث: مصنفاته ١٢
المطلب الرابع: مذهبه العقدي ١٢
المطلب الخامس: وفاته ١٣
المبحث الثاني: التعريف بالرسالة، ومنهج التحقيق..... ١٤
المطلب الأول: اسم الرسالة ونسبتها إلى المؤلف ١٤
المطلب الثاني: موضوع الرسالة..... ١٤
المطلب الثالث: موارد المؤلف في رسالته ١٤
المطلب الرابع: أهمية الرسالة ١٦
المطلب الخامس: منهج التحقيق ١٦
المطلب السادس: وصف المخطوط..... ١٦
صور من المخطوط ١٩
ثانياً: النص المحقق ٢٧
مقدمة المصنف ٢٩
فصل في ذم الإعراض عن آيات الله تعالى ٣٠
فصل في تفسير آيات ذم الإعراض عن آيات الله تعالى ٣١
فصل في تفسير الآية الثانية ٣٢

فصل في تفسير الآية الثالثة ٣٣
فصل في تفسير الآية الرابعة ٣٥
فصل في المراد بالإعراض عن آيات الله تعالى..... ٣٦
فصل في بطلان الاعتذار بالجهل..... ٣٩
فصل في بقية الأدلة على مؤاخذة الجاهل ٤٨
فصل في بطلان اعتذار المنافقين بجهلهم ٤٩
فصل في مؤاخذة الجاهل أيضا ٥١
فصل فيما يسوغ الاجتهاد فيه ٥٨
فصل في اشتراط العلم للعمل ٥٩
فصل في معنى لا إله إلا الله ٦٠
فصل في تفسير الشهادة..... ٦١
فصل في محبة الله تعالى ٦٢
فصل في اشتراط معرفة معنى الشهادتين..... ٦٣
فصل في تحريم الصلاة إلى القبور ٦٤
فصل في اتخاذ القبور مساجد ٦٧
فصل في اتخاذ القبور عيدا ٧٠
فصل في رفع القبور والبناء عليها ٧٣
فصل في هدم ما يُبنى على القبر ٧٣
فصل في الذبح لغير الله تعالى ٧٤
فصل في النذر لغير الله تعالى ٧٥
فصل في اتخاذ الأحبار والرهبان أربابا من دون الله تعالى ٧٧
فصل في أن من أسباب الضلال طاعة الكبراء والرؤساء ٧٨
فصل فيما يسوغ فيه الاجتهاد وما لا يسوغ..... ٧٩
فصل في ذم الفلسفة ٨٠
فصل في ذم علم الكلام ٨٠

فصل في الحلف بغير الله تعالى ٨١
فصل في إتيان العرافين والكهنة..... ٨٢
فصل في استحلال ما عُلم تحريمه بالضرورة..... ٨٣
فصل في اتخاذ الوسائط من دون الله تعالى ٨٤
فهرس المراجع ٨٧
فهرس الموضوعات ٩٣